



المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة  
- إيسيسكو -

# المجلس التنفيذي / الدورة الحادية والعشرون

الرباط، شعبان 1421هـ  
20-16 نوفمبر (تشرين الثاني) 2000م

## التقرير الختامي

## التقرير الختامي

عقد المجلس التنفيذي للمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة دورته الحادية والعشرين في الرباط عاصمة المملكة المغربية في الفترة ما بين 19 و23 من شعبان 1421 هـ، الموافق 16-20 من نوفمبر (تشرين الثاني) عام 2000م. وقد حضر وشارك في أعمال هذه الدورة، أعضاء المجلس التنفيذي، ماعدا ممثلي الدول التالية: أنريجان، سورينام، كازاخستان والمالديف.

(المرفق رقم 1 قائمة أعضاء المجلس التنفيذي أو نوابهم الحاضرين)

الجلسة الافتتاحية: الخميس 19 من شعبان 1421 هـ، الموافق 16 من نوفمبر 2000م:

### صباحا :

1. انعقدت الجلسة الافتتاحية بحضور معالي الدكتور نجيب الزروالي، وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر في حكومة المملكة المغربية، ومعالي الدكتور خالد بن محمد العنقري، وزير التعليم العالي في حكومة المملكة العربية السعودية، رئيس المؤتمر العام السادس للمنظمة، وسعادة الأستاذ محمد عبد الله فارس ممثل دولة الإمارات العربية المتحدة الأمين العام لجائزة الشيخ خليفة بن زايد للمعلم، نائب رئيس المجلس التنفيذي، ومعالي الدكتور عبد العزيز بن عثمان التويجري، المدير العام للمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، كما حضر هذه الجلسة أيضاً، أعضاء السلك الدبلوماسي الإسلامي، وممثلو المنظمات الدولية المعتمدون في الرباط، وجمع من الشخصيات المهمة بميادين التربية والتعليم والثقافة والاتصال.

2. بدأت الجلسة الافتتاحية بتلاوة آيات بينات من القرآن الكريم، ثم ألقى سعادة الأستاذ محمد عبد الله فارس، نائب رئيس المجلس التنفيذي كلمة، وجه في بدايتها الشكر والتقدير البالغين إلى جلالة الملك محمد السادس، عاهل المملكة المغربية، وإلى حكومته الموقرة، لرعايته الكريمة للمنظمة، ودعمه الموصول لها. كما توجه بالتحية إلى السادة أعضاء المجلس التنفيذي. وإلى معالي المدير العام للمنظمة، لجهوده الموقرة باستمرار من أجل الارتقاء بمستوى أداء المنظمة وإنجازاتها.

وقد أشار في كلمته، على المتغيرات الدولية المتسارعة، وإلى اتجاه البشرية نحو الاعتماد الكلي على العلوم والتكنولوجيا، مع ما يتطلبه هذا التوجه من ضرورة الاستغلال الجيد للموارد البشرية والطبيعية والمادية.

وذكر أنه في ظل هذا التوجه، عقدت المنظمة بالتعاون مع وزارة التعليم العالي في المملكة العربية السعودية، المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء التعليم العالي والبحث

العلمي في مدينة الرياض، الذي تم فيه إقرار آليات تطبيق استراتيجية تطوير العلوم والتكنولوجيا في البلدان الإسلامية. وهي الاستراتيجية التي أقرها مؤتمر القمة الإسلامي في دورته الثامنة التي عقدت في طهران، في نوفمبر 1997م.

وأبرز سعادته في كلمته، ما يميز أعمال الدورة الحالية للمجلس التنفيذي، فبين أنه بهذه الدورة تنتهي خطة العمل الثلاثية الخامسة للأعوام (1998-2000) وتبتدئ خطة العمل الثلاثية السادسة للأعوام (2001-2003)، وبذلك تقف المنظمة على عتبة مرحلة جديدة، بخطة عمل جديدة، اهتدت إلى وضعها بالخطة متوسطة المدى للأعوام (2001-2009).

كما بين حجم الإنجازات التي تحققت للمنظمة، انطلاقاً من تقرير المدير العام عن الأنشطة المنفذة بين الدورتين العشرين والحادية والعشرين للمجلس التنفيذي، رغم شح الموارد وصعوبة الوضع المالي، بحيث نفذت المنظمة نسبة تزيد عن 80% من البرامج والأنشطة خلال هذه السنة النهائية من خطة العمل، مشيراً في هذا السياق إلى أنه ما كان لهذه النسبة أن تتحقق إلا بسياسة الإدارة العامة للمنظمة المتمثلة في ترشيد الإنفاق، وحسن التدبير، وجودة التسيير.

(المرفق رقم : 2 كلمة سعادة الأستاذ محمد عبد الله فارس،

الأمين العام لجائزة الشيخ خليفة بن زايد المعلم، نائب رئيس المجلس التنفيذي)

3. تم تناول الكلمة، معالي الدكتور خالد بن محمد العنقري، وزير التعليم العالي في حكومة المملكة العربية السعودية، رئيس المؤتمر العام السادس للمنظمة، حيث حمل إلى المجلس في بدايتها تحيات خادم الحرمين الشريفين، الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود، وسمو ولي عهده الأمين، وتمنياتها الصادقة بنجاح أشغال الدورة الحادية والعشرين للمجلس التنفيذي. كما توجه بالتحية والتقدير إلى أصحاب السعادة أعضاء المجلس التنفيذي، متمنيا لهم كامل النجاح والتوفيق.

ثم أوضح معاليه، ما تتميز به الدورة الحادية والعشرون للمجلس التنفيذي، باعتبارها آخر دورة في القرن العشرين، كما أنها الدورة الأخيرة في خطة العمل الثلاثية للأعوام (1998-2000)، وهي الدورة التي ستنتظر في حصيلة الأنشطة المنفذة ضمن خطة العمل الثلاثية المنتهية، وهي في الوقت نفسه، الدورة التي ستناقش مشروع خطة العمل الثلاثية الجديدة.

وأشار معاليه، إلى حجم الإنجازات الجيدة التي تحققت خلال الفترة الفاصلة ما بين الدورتين العشرين والحادية والعشرين للمجلس، من جهة، وفي الفترة الفاصلة ما بين

الدورتين السادسة والسابعة للمؤتمر العام، من جهة أخرى، معتبراً هذه الدورة علامة فارقة في مسيرة عمل المنظمة الإسلامية.

وأشاد معاليه، بالخدمات التي تقدمها المنظمة إلى العالم الإسلامي، في مجال اختصاصاتها، وإسهامها في تحقيق التنمية التربوية والعلمية والثقافية، وتأثير ذلك في الرقي الحضاري للأمة الإسلامية، مشيراً إلى أن نهضة العالم الإسلامي لن تقوم إلا على أساس الجهود التي تبذل في مجال البناء التربوي والعلمي والثقافي، انطلاقاً من قاعدة التضامن الإسلامي، وعلى صعيد التكامل والتعاون والتنسيق، لإرسال أسس النهضة الحضارية المنشودة. وأكد معاليه في هذا الإطار، على حجم المسؤولية التي تنهض بها المنظمة في مجال اختصاصها وباستناد الحاجة إليها يوماً بعد يوم، مقدراً الدور الذي يقوم به المجلس التنفيذي في هذا المجال من خلال التخطيط والمتابعة والتقييم.

وفي ختام كلمته، توجه معاليه بالشكر والامتنان إلى جلالة الملك محمد السادس عاهل المملكة المغربية، على الدعم الكريم الذي تقدمه حكومة جلالته إلى المنظمة الإسلامية. كما توجه بالشكر الجزيل على أصحاب الجلالة والفضامة والسمو، رؤساء الدول الأعضاء، على دعمهم ومساندتهم للمنظمة، متمنياً للسادة أعضاء المجلس، النجاح والتوفيق.

### (المرفق رقم : 3 كلمة معالي الدكتور خالد بن محمد العنقري: وزير التعليم العالي في حكومة المملكة العربية السعودية، رئيس المؤتمر العام السادس)

4. ثم ألقى معالي الدكتور عبد العزيز بن عثمان التويجري، المدير العام للمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، كلمة تقدم في بدايتها بجزيل الشكر وبالغ الامتنان إلى جلالة الملك محمد السادس، عاهل المملكة المغربية، على ما تلقاه المنظمة الإسلامية من حكومة جلالته من دعم ورعاية. كما تقدم بالشكر والعرفان، على أصحاب الجلالة والفضامة والسمو، قادة الدول الأعضاء، على ما يقدمونه من دعم موصول إلى المنظمة.

وأبرز معاليه، ما يميز أعمال هذه الدورة، التي هي الدورة الأخيرة من خطة العمل الثلاثية للأعوام (1998-2000)، والدورة التمهيدية لخطة العمل الثلاثية للأعوام (2001-2003). مشيراً على أن الدورة، تتعقد في ظروف دولية وإقليمية شديدة الحساسية، أبرزها الاعتداءات الوحشية والأعمال الإجرامية التي ترتكبها سلطات الاحتلال الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني، وضد مقدسات الأمة الإسلامية في القدس الشريف خاصة، وفلسطين عامة. داعياً مواصلة العمل في المشروع الحضاري الإسلامي، وترسيخ قواعده التربوية والعلمية والثقافية.

وتوقف معاليه، عند الفترة الفاصلة ما بين الدورتين العشرين والحادية والعشرين للمجلس التنفيذي، موضحاً أنها كانت حافلة بالإنجازات، رغم ما خصصته الإدارة العامة للمنظمة من جهد لتحضير مشروع خطة العمل الثلاثية الجديدة، ومشروع الخطة متوسطة المدى للأعوام (2001-2009)، وبين معاليه أنه في إطار الأنشطة المنفذة خلال السنة الحالية، ومن مجموع 261 نشاطاً مبرمجاً، تم تنفيذ 182 نشاطاً، أي ما يعادل 70%، متوقفاً أن تصل هذه النسبة في نهاية السنة إلى حدود ما بين 80% و84% وأما على مستوى تنفيذ برامج خطة العمل الثلاثية المنتهية، فقد تمت برمجة 941 نشاطاً منها 390 نشاطاً في السنة الأولى، و290 نشاطاً في السنة الثانية، و261 نشاطاً في السنة الثالثة، وذلك من مجموع 1140 نشاطاً هي مجمل أنشطة الخطة المنتهية.

كما بين معاليه، أن المنظمة عرفت توسعاً مطرداً في الحضور والمشاركة في المنتديات الدولية، تنفيذاً لاتفاقيات التعاون التي أبرمتها مع المنظمات العربية والإسلامية والدولية، وأنها حققت أكبر قدر من حشد طاقات الأمة الإسلامية، حيث عقدت المنظمة بالتعاون مع وزارة التعليم العالي في المملكة العربية السعودية، المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي، في مدينة الرياض (أكتوبر 2000) الذي تم فيه إقرار آليات تطبيق استراتيجية تطوير العلوم والتكنولوجيا في البلدان الإسلامية، وعقدت المنظمة الاجتماع الأول للمجلس الاستشاري لتنفيذ الاستراتيجية الثقافية للعالم الإسلامي في مدينة الرباط (أكتوبر 2000). كما شاركت في عقد المنتدى العالمي الأول للبيئة من منظور إسلامي، في جدة (أكتوبر 2000). يضاف إلى هذا، مشاركة المنظمة الفعالة في أعمال الدورة السادسة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية، المنعقدة في دكا (أكتوبر 2000) التي تمت فيها المصادقة على قرار المؤتمر الإسلامي الثاني لوزراء الثقافة بتكليف المنظمة بمتابعة تطبيق الاستراتيجية الثقافية للعالم الإسلامي مع جهات الاختصاص في الدول الأعضاء، كما صادقت اللجنة في هذه الدورة أيضاً، على التقرير الختامي للمجلس الاستشاري لتنفيذ الاستراتيجية الثقافية للعالم الإسلامي، وأوضح معاليه أن هذه القرارات قد توجت جميعاً، بالقرار الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي التاسع الذي صادق عليها، وأشاد بالمنظمة وبما حققت من إنجازات، والذي صادق على استراتيجية العمل الإسلامي الثقافي في الغرب، وعلى آليات تنفيذها. وخلص معاليه إلى القول إنه بذلك تكون المنظمة قد نجحت في إرساء القواعد الراسخة للعمل الإسلامي المشترك في ميادين التربية والعلوم والتكنولوجيا والثقافة والاتصال، داعياً إلى تقديم الدعم للمنظمة، وتوفير وسائل العمل لها، وبالتالي تمكينها من دعم الجهود التي تبذلها الأمة الإسلامية من أجل الدفاع عن هويتها الحضارية.

وزف معاليه نبأ تبرع صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان، رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، بمبلغ مليون دولار أمريكي، للمساهمة في بناء المقر الدائم للمنظمة، وبتسلم المبنى الخاص بالمكتب الإقليمي للإيسيسكو في إمارة الشارقة، الذي تبرع به وجهزه تجهيزاً كاملاً، صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي، عضو المجلس الأعلى، حاكم الشارقة، وتخصيصه له موازنة سنوية سخية، وتوجه معاليه بخالص الشكر والعرفان إلى صاحبي السمو على تبرعهما السخي ورعايتهما الكريمة للمنظمة.

كما أحاط معاليه أعضاء المجلس بنياً انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية إلى عضوية المنظمة، ليرتفع عدد الدول الأعضاء إلى خمس وأربعين دولة، وتوجه بهذه المناسبة، بأسمى عبارات الشكر والعرفان إلى فخامة الرئيس الجزائري السيد عبد العزيز بوتفليقة لاتخاذ هذا القرار.

وفي ختام كلمته، جدد معاليه الشكر للحضور الكريم، متمنياً لأشغال المجلس كامل النجاح والتوفيق.

#### (المرفق رقم : 4 كلمة معالي الدكتور عبد العزيز بن عثمان التويجري المدير العام للمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة)

5. ثم ألقى معالي الدكتور نجيب الزروالي، وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر في المملكة المغربية، كلمة تناول فيها ظاهرة العولمة في تجلياتها الاقتصادية والعلمية والتكنولوجية والثقافية وما تفرضه من تحديات جسيمة على العالم الإسلامي، علماً بأن الكثير من دوله مازالت تعاني من مشاكل الأمية وتعميم التعليم وتحسين صورته على الرغم مما تبذله من جهود جبارة في هذا المجال، وذكر أن الدول الإسلامية تعي أكثر من ذي قبل، بأنها لا يمكن لها أن تعيش في عزلة عن بعضها بعضاً، وأن ما صعب البلوغ إليه بالجهد الفردي، يصبح في متناولها إذا ما تضافرت جهودها الجماعية، وقال إن هذه الروح هي التي تجمع الدول الإسلامية تحت راية المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة بهدف النهوض بالأمة الإسلامية في مجالات التربية والعلوم والتكنولوجيا والثقافة والاتصال.

واستطرد معالي الوزير قائلاً إن المنظمة الإسلامية قامت بهذه المسؤولية أحسن قيام منذ تأسيسها حيث قدمت بذلك خدمات جليلة للعالم الإسلامي وحققت نتائج مهمة في مجالات تخصصها، واستطاعت بفضل ذلك أن تصبح محاوراً فاعلاً على الساحة الدولية، وأن تحقق إشعاعاً مهماً للثقافة الإسلامية من خلال تصحيح صورة الإسلام بإصداراتها الفكرية متعددة اللغات.

ونوه معاليه بالجهود المتميزة التي تبذلها المنظمة بتجاوب ودعم من الدول الأعضاء من أجل النهوض بمسؤوليتها بقيادة مديرها العام د. عبد العزيز بن عثمان التويجري.

وأشاد وزير التعليم العالي المغربي بالجهود التي يبذلها المدير العام للإيسيسكو في النهوض بمسؤوليته، وقال إن الدكتور عبد العزيز التويجري أضاف على الإيسيسكو من حماسه وديناميته وإيمانه العميق برسالتها ما جعلها تسير بخطى ثابتة على درب التقدم.

وأشاد في الختام بالخطة متوسطة المدى 2001-2009 وخطة العمل الثلاثية 2001-2003، مبرزاً المسؤولية الكبيرة التي يتحملها أعضاء المجلس التنفيذي في هذا المجال والتي هي مسؤولية النهوض بأجيال الأمة الإسلامية، ومسؤولية التقرير لمسار هوية الأمة وثقافتها بأكملها خلال عقد من الزمن.

(المرفق رقم : 5 كلمة معالي الدكتور نجيب الزروالي وارثي،  
وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي بالمملكة المغربية)

6. وبعد ختام الجلسة الافتتاحية، حضر السادة أعضاء المجلس المشاركون، والضيوف المدعوون، حفل الاستقبال الذي أقامه المدير العام على شرفهم.

**الجلسة الأولى : الخميس 19 من شعبان 1421هـ، الموافق 16 من نوفمبر 2000م:**

**زوالا :**

البند 1.1 من جدول الأعمال : اعتماد جدول الأعمال  
(الوثيقة م.ت.1.1/2000/21 مؤقت)

7. عرض رئيس المجلس مشروع جدول الأعمال المقترح (الوثيقة م.ت.1.1/2000/21 مؤقت) فوافق الأعضاء عليه بصيغته المقترحة، وذلك بعد أخذ ما يلي في الاعتبار:

- حذف البند رقم 4.1 بناء على اقتراح المدير العام.
- إضافة بند خاص بمشروع إنشاء قناة فضائية إسلامية بناء على اقتراح ممثل دولة قطر.
- إضافة بند خالص بالأوضاع الصعبة في جمهورية غينيا بناء على اقتراح ممثل جمهورية السنغال.

ثم اتخذ المجلس القرار التالي :

**قرار بشأن البند 1.1 من جدول الأعمال :**

## (اعتماد جدول الأعمال)

### إن المجلس التنفيذي :

- استنادا إلى المواد (23-25) من النظام الداخلي للمجلس،
- وبعد اطلاعه على مشروع جدول أعمال دورته الحادية والعشرين في الوثيقة (رقم.ت. 1.1/2000/21 مؤقت)،
- وبناء على ما دار من مناقشات،

### يقرر ما يلي :

- اعتماد جدول أعمال الدورة الحادية والعشرين الجارية كما جاء في الوثيقة م.ت. 1.1/2000/21 معتمد المرفقة بالتقرير الختامي للدورة المذكورة.

البند 1.2 من جدول الأعمال : اعتماد الجدول الزمني  
(الوثيقة م.ت. 1.2/2000/21 مؤقت)

8. درس المجلس مشروع الجدول الزمني المقترح (الوثيقة م.ت. 1.2/2000/21 مؤقت) وبعد المناقشات، اتفق السادة أعضاء المجلس على إعادة تنظيم الجدول الزمني بحيث يراعى فيه ما يلي:

- الاستمرار في العمل وفق مشروع الجدول المقترح يومي الخميس والجمعة.
  - العمل فترة مستمرة يوم الأحد الموافق 19 من نوفمبر 2000م.
- وفي ضوء ذلك اتخذ المجلس القرار التالي :

قرار بشأن البند 1.2 من جدول الأعمال :  
(اعتماد الجدول الزمني لتنظيم أشغال الدورة)

### إن المجلس التنفيذي :

- تذكيرا بالقرار رقم (م.ت. 20/99/ق.6.1) الذي كان المجلس التنفيذي قد اعتمده في دورته العشرين (الرباط، 22-26/11/1999م)، وقرر فيه عقد دورته الحادية والعشرين في الرباط في شهر نوفمبر عام 2000م في دولة المقر إلا إذا تطوعت إحدى الدول باستضافة الدورة السابعة للمؤتمر العام.
- واعتبارا للقرار رقم (م.ت. 21/2000/ق.1.1) الذي اعتمده المجلس بشأن جدول أعمال دورته الحادية والعشرين الجارية،



- وبعد اطلّعه على مشروع الجدول الزمني لتنظيم هذه الدورة في الوثيقة (م.ت. 1.2/2000/21 مؤقت).

- وبناء على ما دار من مناقشات،

**يقرر ما يلي :**

- اعتماد الجدول الزمني لتنظيم أشغال الدورة الحادية والعشرين الجارية كما جاء في الوثيقة (م.ت. 1.2/2000/21 معتمد) المرفقة بالتقرير الختامي لهذه الدورة.

البند 2.1 من جدول الأعمال :

تقرير المدير العام عن نشاطات المنظمة لبين الدورتين

العشرين والحادية والعشرين للمجلس

(الوثيقة م.ت. 2.1/2000/21 ضميمية)

9. قدم المدير العام للمنظمة عرضاً موجزاً عن تقريره، أشار في بدايته إلى أن السنة الحالية هي السنة الثالثة والنهائية من خطة العمل الثلاثية 1998-2000، حيث تنوزع اهتمامات المنظمة وجهودها في اتجاهين، أولهما مواصلة تنفيذ أنشطة الخطة، وثانيهما استكمال تحضير مشروع الخطة الثلاثية القادمة.

وذكر أنه على الرغم من ذلك، ومن محدودية الموارد، فإن المنظمة استطاعت أن تنفذ البرامج والنشاطات المقررة في خطة العمل بالقدر الذي ساهم في دعم التنمية التربوية والعلمية والثقافية على صعيد العالم الإسلامي، حيث نفذت مائة واثنين وثمانين نشاطاً إلى حدود شهر أكتوبر 2000م، وذلك من مجموع مائتين وواحد وستين نشاطاً تمت برمجتها، أي بنسبة تعادل 70%، وتوقع أن تصل هذه النسبة على ما بين 80% و84% في نهاية العام، ويرجع ذلك على الإصرار والدأب على العمل ومواصلة الجهد في إطار سياسة ترشيد النفقات.

ثم ذكر المدير العام أن المنظمة الإسلامية استطاعت أن تتبوأ مكانة الصدارة ضمن المنظمات الموازية. وقد عبرت عن ذلك القرارات الصادرة من مؤتمر القمة الإسلامي التاسع، وعن المؤتمر الإسلامي السابع والعشرين لوزراء الخارجية، وعن اللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية، مشيراً إلى أن هذه السنة قد تميزت بتعزيز علاقات المنظمة مع الدول الأعضاء من خلال الزيارات التي قام بها واللقاءات التي أجراها مع قياداتها والمسؤولين فيها، وكذلك زيادة تفعيل اتفاقيات التعاون بين المنظمة وبين مائة وست منظمات دولية وإقليمية.

**10.** عبر أعضاء المجلس عن شكرهم وتقديرهم للمدير العام ومعاونيه على الجهود التي بذلوها لتحقيق أهداف المنظمة. وقد دارت أهم اتجاهات المناقشة حول ما يلي :

- ضرورة ذكر صعوبات التمويل، وأثر التبرعات ومشاركة الجهات المتعاونة في تنفيذ الأنشطة، حتى لا يفهم أن المنظمة قادرة على تحقيق هذه النسبة العالية من الإنجاز على الرغم من عدم سداد بعض الدول لمساهماتها.
- الحاجة على إيلاء الأقليات الإسلامية اهتماما أكبر في تنفيذ أنشطة المنظمة.
- ضرورة ذكر المبالغ المالية التي أنفقت على كل نشاط من الأنشطة المنفذة عند تقديم التقارير في الدورات التالية.
- تقييم أثر زيارات العمل التي قام بها المدير العام في تحسين موارد المنظمة وزيادة نسبة الإنفاق على الأنشطة والبرامج.
- الاستمرار في أخذ اهتمامات الدول واقتراحات أعضاء المجلس في الاعتبار.
- زيادة الاهتمام بالتعليم العربي الإسلامي.
- زيادة جهود الإيسيسكو الإعلامية وبخاصة في الفضائيات.
- تشجيع تبادل الأساتذة بين جامعات الدول الإسلامية.

**11.** شكر المدير العام أعضاء المجلس على ملاحظاتهم الدقيقة، وأشار إلى أن الإدارة العامة ستأخذها بعين الاعتبار في تنفيذ خطتها القادمة، وأكد أن التحليل الدقيق لأثر زيارات العمل التي قام بها معاليه على الدول الأعضاء، تصب في صالح تنفيذ الأنشطة وزيادة موارد المنظمة.

وبعد مداولة اتخذ المجلس القرار التالي :

**قرار بشأن البند 2.1 من جدول الأعمال :**  
**(تقرير المدير العام عن نشاطات المنظمة بين الدورتين**  
**العشرين والحادية والعشرين للمجلس)**

**إن المجلس التنفيذي :**

- استنادا إلى المادة (21) فقرة (أ) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي،
- وبعد دراسته لتقرير المدير العام عن نشاطات المنظمة بين الدورتين العشرين والحادية والعشرين في الوثيقتين (م.ت.21/2000/2.1) و(م.ت.21/2000/2.1 ضمیمة)،
- وبعد استماعه إلى العرض الذي قدمه المدير العام للمنظمة الإسلامية في هذا الشأن،

- وإذ يلاحظ المجلس التنفيذي أنه لو توقف تمويل الأنشطة المنجزة على مساهمات الدول الأعضاء وحسب، فإن نسبة التنفيذ المقدرة حالياً في 70% والتي يتوقع أن تبلغ نسبة 84% عند نهاية السنة المالية ما كانت لتتجاوز 35% إلى 40% تقريباً.
- وهذا ما تطلب من المدير العام القيام بالعديد من التنقلات والاتصالات بحثاً عن مساعدات خارج الميزانية لضمان بلوغ النسب الحالية التي تتراوح من 70% إلى 84%،
- ويعرب المجلس التنفيذي عن قلقه بشأن هذه الوضعية، حيث يشكل الاستمرار في عدم أداء مساهمات الدول الأعضاء تهديداً حقيقياً لمستقبل المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة. كما أن من شأنه كذلك أن يحد من قدرة المنظمة على النهوض بمهمتها الحضارية والثقافية ومن قدرتها على تلبية احتياجات الدول الأعضاء في مجالات اختصاصاتها،
- ويتقدم المجلس التنفيذي بالشكر للدول الأعضاء التي تعمل باستمرار على الوفاء بصورة كاملة بالتزاماتها وسداد مساهماتها. كما يعرب كذلك عن شكره للمنظمات والدول والشخصيات الإسلامية الذين كان لهم الفضل، بتضامنهم مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، في مواصلة تنفيذ برامجها وأنشطتها،
- ويوجه المجلس التنفيذي مرة أخرى نداءً ملحاً إلى حكومات الدول الأعضاء للوفاء عاجلاً بمساهماتها الجارية وسداد متأخراتها المتركمة،
- وبناء على ما دار من مناقشات،

#### يقرر ما يلي :

1. اعتماد تقرير المدير العام عن نشاطات المنظمة بين الدورتين العشرين والحادية والعشرين في الوثيقتين م.ت. 2.1/2000/21 وم.ت. 2.1/2000/21 ضميمته، مع الأخذ بملاحظات أعضاء المجلس التنفيذي.
2. شكر المدير العام ومعاونيه على جهودهم المتميزة في متابعة تنفيذ البرامج وترشيد الإنفاق عليها، مع مراعاة الاستجابة لأولويات حاجيات الدول الأعضاء والجاليات الإسلامية في الدول غير الأعضاء.
3. شكر المدير العام على المساعي المتواصلة التي يقوم بها من أجل توسيع مجالات التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية والمؤسسات العربية الإسلامية في نطاق تنفيذ البرامج.
4. توصية الدورة السابعة للمؤتمر العام بالمصادقة على هذا التقرير والمعروض عليها في الوثيقتين رقم م.ع. 2.2/2000/7 ج2 وم.ع. 2.2/2000/7 ج2 ضميمته اللتين تشكلان الجزء الثاني من تقرير المدير العام عن نشاطات المنظمة بين الدورتين السادسة والسابعة للمؤتمر.

## البند 2.2 من جدول الأعمال :

### تقييم عمل المنظمة

(الوثيقة م.ت.21/2000/2.2)

**12.** أكد المدير العام حرص المنظمة على تنفيذ توجيهات المجلس التنفيذي بشأن تقييم عمل المنظمة، وأن يتضمن التقرير الخاص بذلك تقييما داخليا وخارجيا، كما وكيفا، مما يعكس النتائج المحققة في ضوء الأهداف المرسومة، ولا يغفل في الوقت نفسه، ما لم تتمكن المنظمة من تنفيذه بسبب ذلك، وعبر عن ارتياح الإدارة العامة للاستجابة المتزايدة للجهات الخارجية في التعبير عن آرائها حول أنشطة المنظمة.

وأوضح أن نسبة الإنجاز خلال الخطة الثلاثية بلغت 84%، ووصفها بأنها نسبة عالية بالمقارنة مع الموارد المالية التي توفرت للمنظمة من مساهمات الدول الأعضاء، وأكد على ضرورة التفريق بين نسبة التنفيذ السنوي، وبين نسبة التنفيذ العامة لخطة العمل، وذكر أن حوالي 15% من الأنشطة التي تمت برمجتها خلال الخطة الثلاثية لم تنفذ، إما لعدم وفاء الجهات المتعاونة بالتزاماتها، أو لعدم استجابة بعض الدول الأعضاء، أو لقلة الموارد المالية، وخلص إلى القول إنه إذا أضيفت إلى ذلك الأنشطة غير المبرمجة والتي بلغت 16%، يتضح أن النسبة العامة للتنفيذ تبلغ 70% تقريبا، وأن الأمر لو اقتصر على الموارد المالية التي توفرت من مساهمات الدول، لما تجاوزت نسبة التنفيذ ما بين 35% إلى 40% من مجموع الأنشطة المدرجة في خطة العمل.

وذكر المدير العام أنه استجابة لتوصيات المؤتمر العام والمجلس التنفيذي فإن المنظمة ركزت عند التنفيذ على الأنشطة المخصصة لتنمية الموارد البشرية وتكوين الأطر، وعلى الأنشطة المتعلقة بتأليف الكتب والمناهج الدراسية، كما خصصت المنظمة حيزا مهما للأنشطة المتعلقة بإعداد الدراسات والبحوث في شتى الاختصاصات وترجمتها، كذلك تم إيلاء عناية خاصة بأنشطة الدعم للمؤسسات التعليمية والعلمية والثقافية والاتصالية، وتقديم المشورة الفنية، وإيفاد الأساتذة وتوفير التجهيزات المخبرية والحقائب التعليمية، وتيسير الربط بشبكة الأنترنت وغير ذلك.

وأشار المدير العام إلى أن نتائج التقييم أكدت ضرورة مواصلة النهج الذي سلكته الإدارة العامة من حيث التحضير الجيد للأنشطة في جوانبها الأكاديمية والتقنية لضمان مردوديتها، وذكر أن هناك إشارات إلى بعض وسائل التنفيذ، أو عدم مناسبة المدة المخصصة للنشاط، مما يتطلب إعادة النظر في مثل هذه الأنشطة عند التخطيط لها، وأكد المدير العام على أن الإدارة العامة ستعمل كل ما في وسعها لزيادة فاعلية التقييم.

13. وعبر أعضاء المجلس في مناقشتهم لهذه الوثيقة عن تقديرهم للنقلة النوعية التي حققتها المنظمة في تنفيذ أنشطتها وتحسين آليات التنفيذ، كما أشادوا بصفة خاصة، بوثيقة تقييم عمل المنظمة، كما أبدوا ملاحظات علمية دقيقة تضمنت ما يلي :

- ضرورة اتباع المنهج التحليلي في عرض نتائج التقييم مع ذكر تفاصيل الموازنة بالنسبة لكل نشاط، وكذلك عدد المشاركين لتحديد مدى الاستفادة من هذه الأنشطة.
- تحديد مدى استفادة الدول الأعضاء من كل نشاط.
- التنبه والحرص الشديد حتى لا يكون التعاون مع بعض المنظمات خارجا عن أهداف المنظمة الإسلامية.
- زيادة الاهتمام بمشروع الأنترنت، وتقديم العون في مجال المعلوماتية والحوسبة، وتطوير التعليم واستخدامات التقانات التربوية.
- الاهتمام بتحقيق التوازن بين المناطق الجغرافية الإسلامية في الاستفادة من الأنشطة.
- مراعاة الوزن النسبي لكل نشاط منفذ عند تقييمه.
- زيادة الاهتمام بالحضور الإعلامي في القنوات الفضائية.

#### الجلسة العمل الثانية : الجمعة 20 من شعبان 1421هـ، الموافق 17 من نوفمبر 2000م:

14. قدم المدير العام الشكر إلى جميع أعضاء المجلس التنفيذي، الذين أبدوا ملاحظاتهم القيمة على هذه الوثيقة، وأوضح ما يلي :
- أن المنظمة تحرص عند التعاون مع أي منظمات أو مؤسسات أن ينسجم ذلك مع أهداف المنظمة، ويستجيب لاحتياجات الدول الأعضاء.
  - أن المنظمة قدمت دعما لكثير من الدول في مجال المعلوماتية والحوسبة، وستستمر في هذا الاتجاه.
  - أن المنظمة تشارك فعلا في العمل الإعلامي، سواء من خلال مشاركة المدير العام وبعض معاونيه في لقاءات كثيرة في نشاطات إعلامية، كما أن المنظمة وقعت اتفاق تعاون مع راديو وتلفزيون العرب ART لتصميم وتقديم برامج إعلامية في مجالات اختصاص المنظمة.
  - أن المصروفات التفصيلية على مجالات العمل مفصلة في التقرير المالي.

- أن هناك تعاوناً مع الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى في برنامج اللغة العربية.
  - أن هناك تصوراً في الخطة الجديدة لمشروع مدرسة المستقبل.
  - أن المنظمة ستحرص مستقبلاً على تفصيل البرامج من حيث الحجم والتوزيع وفق المناطق الجغرافية الإسلامية.
- وبعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي :

### قرار بشأن البند 2.2 من جدول الأعمال : (تقييم عمل المنظمة)

#### إن المجلس التنفيذي :

- استناداً إلى الفقرة الإجرائية الثانية من القرار رقم م.ت.91/12/ق.2.5 الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته الثانية عشرة الذي يدعو المدير العام إلى تقديم تقرير عن تقييم عمل المنظمة بشكل دوري إلى دورة المجلس التنفيذي التي تسبق مباشرة الدورة العادية للمؤتمر العام،
- وأخذاً بعين الاعتبار، بعد اطلاعه على تقييم عمل المنظمة في الوثيقة م.ت.2.2/2000/21، أن المدير العام قد قام بتنفيذ قرارات المجلس على الوجه المطلوب، من خلال تضمين هذه الوثيقة المعطيات المتعلقة بالتقييم الخارجي للبرامج والأنشطة المنفذة، في إطار خطة العمل للأعوام 1998-2000،
- وبعد استماعه للعرض الذي قدمه المدير العام،
- وبناءً على ما دار من مناقشات،

#### يقرر ما يلي :

1. اعتماد تقييم عمل المنظمة في الوثيقة م.ت.2.2/2000/21.
2. شكر المدير العام ومساعديه على الجهود المبذولة من أجل تطوير أساليب تقييم عمل المنظمة، ودعوته إلى مواصلة تعزيز آليات التقييم على المستويين الداخلي والخارجي، بما يكفل الارتقاء بعمل المنظمة إلى مستوى أرفع.
3. دعوة الدول الأعضاء إلى تفاعل أخصب مع عمليات التقييم الخارجي التي تقوم بها المنظمة لتنفيذ برامج خطة العمل وأنشطتها.

البند 2.3 من جدول الأعمال : التقرير المالي للمدير العام  
وحسابات الإقفال للسنة المالية 1999، والكشوف الإجمالية للحسابات  
والمصاريف حتى نهاية شهر سبتمبر عام 2000  
(الوثيقة م.ت.21/2000/2.3)

15. قدم المدير العام عرضاً مركزاً عن التقرير المالي لحسابات الإقفال للفترة من 1 يناير إلى 31 ديسمبر 99، وكذلك الكشوفات الإجمالية لحسابات المنظمة ومصاريفها من أول يناير حتى نهاية سبتمبر 2000 فذكر أن المنظمة حصلت خلال سنة 1999 ما مجموعه 5.877.177 دولاراً أمريكياً منها 3.465.835 دولاراً أمريكياً تخص مساهمات السنة المالية 1999 وتمثل نسبة 27% من ما هو مخطط في موازنة المنظمة وهي نسبة ضئيلة أمام حجم البرامج والأنشطة المطلوب تنفيذها، وخلال نفس السنة بلغت الموارد الخارجية ما مجموعه 420.209 دولاراً أمريكياً.

كما أوضح أن المنظمة تلقت عدداً من التبرعات من صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران المفتش العام في المملكة العربية السعودية، وجمعية الدعوة الإسلامية العالمية في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى. ولقد تم الحصول على هذه الموارد الإضافية بفضل الاتصالات المكثفة التي قام بها المدير العام.

وأشار المدير العام على أن مجموع المتأخرات منذ تأسيس المنظمة على غاية 31 ديسمبر 1999 بلغت 66.220.239 دولاراً، أما الإنفاق الفعلي خلال سنة 1999 فقد بني على أساس ترشيد الإنفاق في حدود الموارد المتاحة، كما أن المنظمة تتبع أولويات لتنفيذ الأنشطة آخذة بعين الاعتبار ملاحظات المجلس التنفيذي واحتياجات الدول الأعضاء.

وقدم المدير العام تفاصيل النفقات لعام 1999 ونسبتها لكل مجال من مجالات عمل المنظمة.

16. ناقش أعضاء المجلس ما ورد بالتقرير، وأبدوا ملاحظات هامة مثل :

- أن هناك توازناً جيداً يدل على حرص الإدارة العامة على تحقيق أهداف المنظمة حيث أن 63% من الاعتمادات خصصت لتنفيذ البرامج.
- يتميز التقرير بإيجابيات بالنسبة للتقارير السابقة.
- تسمية بعض المشروعات بأسماء الشخصيات المتبرعة.

- ضرورة أن تقدم الإدارة العام سلم الأولويات الخاص بتنفيذ الأنشطة للمجلس التنفيذي.

- أن يتضمن التقرير فكرة عن الأنشطة وليس مجرد أرقام وإحصائيات.

- أن يكون هناك ملخص لتقريري السنتين السابقتين مضافا على تقرير السنة الحالية باعتبارها نهاية الخطة الثلاثية.

17. تقدم المدير العام بالشكر للسادة الأعضاء، موضحا أن المنهجية التي اتبعت في صياغة هذه الوثيقة هي المنهجية التي سارت عليها المنظمة من إنشائها، وأوضح أنه لا يمكن تقديم تفاصيل عن السنة الحالية حيث لم تنته بعد، وأشار على أن الوثيقة الموزعة تحتوي على مقارنات بين النفقات والموارد في خطط العمل المتتالية.

وبعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي :

**قرار بشأن البند 2.3 من جدول الأعمال :**

**(التقرير المالي للمدير العام وحسابات الإقفال للسنة المالية 1999**

**والكشوف إجمالية للحسابات والمصاريف حتى نهاية**

**شهر سبتمبر عام 2000)**

**إن المجلس التنفيذي :**

- استنادا إلى المادة (16) من الميثاق،
- وبناء على المادتين (19)، (29) من النظام المالي،
- وبناء على المادة (21) فقرة (د) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي،
- وتنفيذا لقرار المؤتمر العام الخامس رقم (م.ع.5/94/ق.2.3) واعتبارا للفقرتين الإجراءيتين (4)، (5) من القرار رقم (م.ت.15/94/ق.2.2) الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته الخامسة عشرة (دمشق، 19-14/11/1994م) بشأن مواعيد التقارير المالية،
- وبعد اطلاعه على التقرير المالي للمدير العام وحسابات الإقفال للسنة المالية 1999 والكشوف الإجمالية للحسابات والمصاريف حتى نهاية شهر سبتمبر عام 2000 في الوثيقتين (م.ت.21/2000/2.3) و(م.ت.21/2000/2.3 ضمیمة)،
- وبعد استماعه للإيضاحات التي قدمها المدير العام ومعاونوه، في هذا الشأن،
- وبناء على ما دار من مناقشات وما تخللها من آراء،



## يقرر ما يلي :

1. اعتماد التقرير المالي للمدير العام وحسابات الإقفال للسنة المالية 1999، والكشوف الإجمالية للحسابات والمصاريف حتى نهاية شهر سبتمبر عام 2000 كما جاء في الوثيقتين (م.ت. 2.3/200/21) و(م.ت. 2.3/2000/21 ضميمة).
2. شكر المدير العام ومساعديه على جهودهم المبذولة في هذا الصدد.
3. توجيه الشكر لكل الأشخاص والجهات التي تبرعت لدعم المنظمة.
4. ضرورة استمرار مساعي المدير العام في الاتصال بالجهات المتبرعة، وذلك للحصول على أكبر قدر من الدعم لنشاطات المنظمة.
5. توصية الدورة السابعة للمؤتمر العام بالمصادقة على هذا التقرير المعروض عليها في الوثيقتين رقم م.ع. 2.3/2000/7 ج2 وم.ع. 2.3/2000/7 ج2 ضميمة اللتين تشكلان الجزء الثاني من التقرير المالي للمدير العام وحسابات الإقفال للأعوام 1997-1999 والكشوف الإجمالية والمصاريف حتى نهاية شهر سبتمبر عام 2000.

البند 2.4 من جدول الأعمال : تقرير لجنة المراقبة المالية

وتقرير شركة تدقيق الحسابات للسنة المالية 1999

(الوثيقة م.ت. 2.4/2000/21)

18. قدم السيد ممثل شركة تدقيق حسابات المنظمة للسنة المالية 1999، تقرير شركته بشأن فحص الحساب الختامي وحساب التسيير، وكذلك الحسابات الختامية لهذه السنة، فأوضح أن شركته حصلت على كل المعلومات والإيضاحات اللازمة لها، فبين أنه طبقا للإجراءات التعرف بها، وبعد تعرفه على الإجراءات الإدارية والمالية والحسابية المتبعة، والتأكد من سلامتها، قامت شركته بإجراء المقارنات والفحوص اللازمة. للتأكد أولا من الاستعمال المناسب لموارد المنظمة، وثانيا، من صحة حسابات الإقفال.

وقد تناول التقرير، تدقيق الإجراءات الإدارية والمالية والحسابية للمنظمة من جهة، وتقييم إجراءات الرقابة الداخلية من جهة أخرى. وبخصوص تدقيق الإجراءات الإدارية والحسابية للمنظمة، أوضح أنه طبقا لقواعد التدقيق المتبعة عامة، فقد أجرت شركته حوارا مع المسؤولين عن المصالح المعنية بإعداد القيود المحاسبية المتبعة في المنظمة. وقد غطى هذا الجانب الأصول الثابتة والمخزون ونفقات الموظفين والبرامج والحسابات البنكية والنظام المحاسبي.

أما بخصوص تقييم إجراءات الرقابة الداخلية، فبين أن مراجعة هذه الإجراءات والاختيارات التي قامت بها شركته، مكنتهم من التأكد من سلامة وملاءمة هذه الإجراءات، مع المبادئ الأساسية لنظام رقابة سليم، موصيا بما يأتي :

- اقتناء نظام حوسوبي مناسب، لتسيير الأصول الثابتة وحساب الاستهلاكات.
- إعداد بيانات حسابية لكل نوع من الأصول الثابتة، اعتمادا على نتائج الجرد الفعلي.
- إيجاد وسائل أكثر مناسبة لتحسين سبل التواصل بين مختلف مصالح المنظمة المعنية.
- تكوين موظفي ومسؤولي المديریات والمصالح المعنية بتنفيذ البرامج والأنشطة، في مجال المحاسبة لتحسين مستوى أدائهم.

وفي ختام تقريره، أكد أنه طبقا للسجلات ومستندات الإثبات، أن الحساب الختامي يعبر بشكل أمين وسليم عن الوضع المالي للمنظمة، وأن حساب التسيير يظهر أعمال المنظمة طبقا لما هو مدون في سجلاتها. كما أنه لم يلاحظ أية مخالفة للأنظمة والقرارات التي تحكم عمل المنظمة، كما أن الحسابات نظمت وفق أصول المحاسبة المتعارف عليها والنظام المالي للمنظمة.

**19.** قدم سعادة المقرر العام للمجلس تقرير لجنة المراقبة المالية للسنة المالية 1999 (نيابة عن رئيس اللجنة)، فبين أن اللجنة سجلت ارتياحها لقيام الإدارة العامة بتطبيق التوصيات الموجهة إليها من الاجتماع السابق، خصوصا الاستمرار على النهج الواضح والمفصل في عرض بيانات الإنفاق على البرامج، وحسن تنفيذها، واستخدامها الأمثل لمواردها المالية والبشرية في ضوء الإمكانيات المتاحة. وبعد أن لاحظت اللجنة، جهود المدير العام النشطة في إشراك أكبر عدد ممكن من المنظمات المتعاونة مع المنظمة الإسلامية في تنفيذ برامج خطة العمل، كما عبرت اللجنة عن تقديرها لموظفي المنظمة كافة على جهودهم المتميزة في سبيل تنفيذ برامج المنظمة بأفضل الوسائل المتاحة.

وبعد أن درست اللجنة تقرير تدقيق حسابات المنظمة للسنة المالية 1999، سجلت اللجنة ما يأتي :

- الإشادة بحسن استخدام الموارد المالية للمنظمة وضبط الإنفاق وترشيده.
- ضرورة إعداد تقرير سنوي مفصل، يبين عدد البرامج المقررة، والمبالغ المرصودة لكل برنامج ونسب التنفيذ، بهدف تقييم برامج الأداء للمنظمة.
- إعطاء مزيد من التفاصيل المتعلقة بإيرادات المنظمة من المساهمات.
- التأكيد على تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير شركة تدقيق الحسابات.

– الإشادة بالتطور الإداري والمالي الذي عرفته المنظمة، وحسن استجابة الإدارة العامة لتوصيات لجنة المراقبة المالية وتوصيات شركة تدقيق الحسابات.

كما تدارست اللجنة التقرير المالي للمدير العام وحسابات الإقفال للسنة المالية 1999م ، واطلعت على أساليب العمل المستخدمة في المنظمة، وتؤكد سلامة الوضع المالي والإداري للمنظمة، ودقة الحسابات وصحتها.

كما أشادت اللجنة بالدور البارز الذي يبذله المدير العام من خلال الاتصالات والجهود الشخصية، وذلك للحصول على موارد إضافية من خارج المساهمات، من أجل دعم الموارد المالية للمنظمة.

وفي ختام تقريرها، أعربت اللجنة عن شكرها للجهود الكبيرة التي تقوم بها المنظمة لتنفيذ برامجها في ظل نقص الموارد المالية الحالية، معربة عن تقديرها للمدير العام ومعاونيه لما قدموه في سبيل تيسير أعمال اللجنة.

بعد المداولات حول البند، اتخذ المجلس القرار التالي :

قرار بشأن البند 2.4 من جدول الأعمال :

(تقرير لجنة المراقبة المالية وتقرير شركة

تدقيق الحسابات السنة المالية 1999)

إن المجلس التنفيذي :

- استنادا إلى ما يلي :
- \* المادة (19) من الميثاق،
- \* والمواد (20) و(24-29) من النظام المالي،
- \* والمادة (21) الفقرتين (ب) و(ج) من النظام الداخلي للمجلس،
- وإذ يأخذ علما بعقد لجنة المراقبة المالية لاجتماعها في مقر المنظمة بناء على دعوة الإدارة العامة، التزاما منها بمقتضيات الفقرتين الإجراءيتين (4) و(5) من القرار رقم (م.ت.94/15/ق.2.2) الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته الخامسة عشرة بشأن مواعيد التقارير المالية ودعوة لجنة المراقبة المالية للاجتماع في بداية شهر يوليو من كل سنة لإعداد تقريرها.
- وتذكيرا بالقرار رقم (م.ت.98/19/ق.2.3) للمجلس التنفيذي في دورته التاسعة عشرة (الرباط، 19-24/11/1998) الذي تم بموجبه موافقة المجلس على اختيار مجموعة تدقيق الحسابات الدولية لتدقيق حسابات المنظمة،

- وبعد اطلاعه على الوثيقة (رقم م.ت. 2.4/2000/21) التي تحتوي على تقرير لجنة المراقبة المالية وشركة تدقيق الحسابات للسنة المالية 1999،
- وبناء على ما دار من مناقشات،

#### يقرر ما يلي :

1. اعتماد تقرير لجنة المراقبة المالية وتقرير شركة تدقيق الحسابات للسنة المالية 1999 كما ورد في الوثيقة (م.ت. 2.4/2000/21).
2. شكر رئيس لجنة المراقبة المالية وأعضائها على ما قاموا به من عمل.
3. التنويه بحرص المدير العام على التزامه بتوصيات لجنة المراقبة المالية التي أقرها المجلس.
4. الإشادة بالجهود الكبيرة التي قام بها المدير العام في متابعة تنفيذ البرامج وبنود التسيير بالاعتماد على ترشيد النفقات.
5. شكر الشخصيات والجهات المتبرعة للمنظمة، والتي مكنتها من الحصول على أكبر قدر ممكن من الدعم لأنشطتها.
6. توصية المؤتمر العام السابع بالمصادقة على هذين التقريرين المتضمنين في الوثيقة رقم م.ع. 2.4/2000/7 ج 2).

**الجلسة الثالثة : الجمعة 20 من شعبان 1421 هـ، الموافق 17 من نوفمبر 2000م:**

#### زوالا :

البند 2.5 من جدول الأعمال : اعتماد جدول الأعمال  
تقرير المدير العام عن مساهمات الدول الأعضاء في موازنة  
المنظمة ومعالجة الوضع المالي للمنظمة  
(الوثيقة م.ت. 2.5/2000/21 والوثيقة م.ت. 2.5/2000/21 ضمیمة)

20. قدم المدير العام عرضا عن مساهمات الدول الأعضاء في موازنة المنظمة تضمن عنصرين: أولهما يتعلق بالمساهمات وثانيهما بالمتأخرات، فذكر أن المساهمات المسددة خلال الفترة من فاتح يناير 1999 على 31 ديسمبر 1999 وهو ما يمثل نسبة 27% فقط من موازنة العام نفسه، وذكر الدول التي دفعت مساهماتها كليا أو جزئيا للسنة المذكورة. كما أوضح أن مساهمات الدول الأعضاء المدفوعة في موازنات المنظمة منذ عام 1982 إلى 31 ديسمبر 1999 قد بلغت 70.561.016 دولارا أو ما يمثل نسبة 43% من الموازنات المتوقعة.

وقد أدى ذلك إلى التزام المنظمة بسياسة تكشف حازمة فيما يتعلق بالتسيير وترشيد النفقات برامج وأنشطة الدعم.

أما المتأخرات فقد تراكمت بصفة عامة على أن بلغت 66.220.237 دولارا أمريكيا أي ما يعادل نسبة 40% من الموازنات المتوقعة، وبلغت متأخرات السنة المالية 1999 نسبة 66% من الموازنة المخصصة لهذه السنة.

**21.** وتدخل عدد كبير من السادة أعضاء المجلس التنفيذي، فأعربوا عن قلقهم بخصوص أوضاع المساهمات، وتقدموا بمقترحات عملية للخروج من هذا الوضع غير الملائم تمثلت فيما يلي :

- دعوة المدير العام لاتخاذ بعض التدابير والقرارات بشأن تشجيع الدول على سداد مساهماتها والمتأخرات.
- دعوة المدير العام للقيام بزيارات ميدانية لمقابلة رؤساء الدول وكبار المسؤولين لتحقيق هذا الغرض.
- حث المؤتمر العام على تجديد الدعوة لتسديد المساهمات والمتأخرات ووضع آليات لذلك.
- إعادة النظر في ارتفاع قيمة حصص الدول في المساهمات رغم ثبات نسبها.
- إنشاء لجنة داخلية تدرس وضعية المساهمات وكيفية تحسينها.
- دعوة أعضاء المجلس التنفيذي لبذل جهودهم الحثيثة لسداد المساهمات.
- البحث عن آليات جديدة، وطرق جميع السبل لضمان سداد المساهمات.
- التفكير في إمكانية الاستفادة من قرار دكاك لسداد 20% من المتأخرات.

**22.** أعرب بعض السادة أعضاء المجلس التنفيذي عن عزم دولهم سداد مساهماتها، وفي هذا المجال صرح عضو المجلس التنفيذي عن سلطنة عمان على أنه تم التفاهم مع الإدارة العامة على دفع المتأخرات وفق آلية تم الاتفاق عليها وسيبدأ تنفيذ ذلك مع نهاية هذا العام أو بداية العام المالي القادم 2001.

**23.** وعبر بعض السادة أعضاء المجلس التنفيذي عن الصعوبات التي تمر بها دولهم سواء مشاكل الحصار أو الحروب أو النزاعات الداخلية، أو معاناة أوضاع اقتصادية سيئة أو مشاكل مؤقتة، ووعدوا ببذل كل الجهد لحث دولهم على سداد مساهماتها.

**24.** شكر معالي المدير العام السادة الأعضاء على اهتمامهم بالوضع المالي للمنظمة واقتراحاتهم البناءة لحل مشكلة المتأخرات وسداد المساهمات، مما يبرز مدى حرص المجلس على المنظمة ودفعها إلى القيام بأعمالها، واقترح المدير العام أن يقوم بالاتصال

بسمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني رئيس دولة قطر رئيس المؤتمر التاسع للقمة الإسلامية يفضل سموه بحث الدول على سداد المتأخرات، وكذلك دعوة الدول التي لم تتضمن على المنظمة للدخول في عضويتها.

وبعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي :

**قرار بشأن البند 2.5 من جدول الأعمال :**  
**(تقرير المدير العام عن مساهمات الدول الأعضاء**  
**في موازنة المنظمة ومعالجة الوضع المالي للمنظمة)**

**إن المجلس التنفيذي :**

- استنادا إلى المادة (17) من الميثاق والمادة (6) من النظام المالي،
- وتذكيرا بالقرارات التي اعتمدها الدورات السابقة للمجلس التنفيذي للمنظمة ومؤتمرها العام بهذا الشأن، وخصوصا ما يلي:
- \* القرار رقم (م.ت.94/15/ق.2.4) الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته الخامسة عشرة (دمشق، 19-24/11/1999)، واعتمد في فقرته الإجرائية الثالثة تقرير اللجنة التي شكلها المجلس في دورته الرابعة عشرة لدراسة وضع مساهمات الدول الأعضاء في موازنات المنظمة.
- \* القرار رقم (م.ع.94/5/ق.2.5) الذي اعتمده المؤتمر العام في دورته الخامسة (دمشق، 27-30/11/1994) ودعا في الفقرة الإجرائية الثالثة ممثلي الدول الأعضاء في المؤتمر العام وأعضاء المجلس التنفيذي إلى الاتصال بالجهات المختصة في دولهم لتأكيد الأهمية القصوى للالتزام بالدفع المنتظم لمساهماتها ودفع متأخراتها حفاظا على سير عمل المنظمة.
- \* القرار رقم (م.ع.97/6/ق.2.5) للمؤتمر العام السادس (الرياض، 6-9/12/1997م) الذي تم التأكيد فيه على مقتضيات قرار المؤتمر العام الخامس، ودعا فيه المؤتمرين إلى ضرورة التزام الدول الأعضاء بتسديد مساهماتها ودفع متأخراتها لمساعدة المنظمة على القيام برسالتها الحضارية.
- \* القرار رقم (م.ت.98/19/ق.2.4) الذي اعتمده المجلس التنفيذي في الدورة التاسعة عشرة (الرباط، 19-24/11/1998) ودعا فيه الدول الأعضاء لتسديد مساهماتها بطريقة منتظمة وطلب توضيح أسباب عدم دفع المساهمات إلى المنظمة بالنسبة للدول التي عليها متأخرات.
- \* القرار رقم (م.ت.99/20/ق.2.4) الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته العشرين (الرباط، 22-26/11/1999).

- وبناء على العرض الذي قدمه المدير العام في هذا الشأن،
- وبناء على ما دار من مناقشات،

يقرر ما يلي :

1. اعتماد تقرير المدير العام عن وضعية مساهمات الدول الأعضاء في موازنة المنظمة ومعالجة الوضع المالي للمنظمة كما ورد في الوثيقة (م.ت.21/2000/2.5) وضميمتها.
2. التأكيد على القرارات السابقة للمؤتمر العام والمجلس التنفيذي في هذا الصدد والمشار إليها آنفا.
3. توجيه الشكر والتقدير إلى المدير العام على جهوده في تكثيف الاتصال بالدول الأعضاء لتحصيل أكبر قدر ممكن من المساهمات وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية لدعم أكبر لبرامج المنظمة وأنشطتها.
4. الموافقة على اقتراح المدير العام بأن يقوم بالاتصال بسمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر، رئيس القمة الإسلامية التاسعة، لمخاطبة ملوك وأمراء ورؤساء الدول الأعضاء التي عليها متأخرات لتسديدها ولمخاطبة الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي التي لم تتضم بعد إلى عضوية المنظمة لحثها على الانضمام على الإيسيسكو.
5. دعوة المدير العام على ترتيب زيارات خاصة للدول الأعضاء التي عليها متأخرات لمقابلة المسؤولين المعنيين وإحاطة ممثلي تلك الدول في المجلس التنفيذي علما بذلك قصد الإعداد الجيد لهذه الزيارات كي تكفل بالنجاح.
6. دعوة رئيس المجلس التنفيذي على أن يعرض أمام الدورة السابعة للمؤتمر العام وضعية المساهمات وما لها من عواقب وخيمة على المنظمة.
7. الموافقة على رفع هذا التقرير إلى المؤتمر العام السابع وتوصيته بالمصادقة عليه في الوثيقة م.ع.7/2000/2.5 وضميمتها.

البند 3.1 من جدول الأعمال :

مشروع خطة العمل الثلاثية والموازنة للأعوام 2001-2003 للمنظمة  
(الوثيقة م.ت.21/2000/3.1)

25. قدم المدير العام مشروع الخطة والموازنة للأعوام 2001-2003، مذكرا بأن إعداد هذه الخطة قم تم انطلاقا من الخطوط العريضة التي صادق عليها المجلس الموقرة في دورته السابقة، وأشار إلى أن مشروع خطة العمل اعتمد على عنصرين جديدين حظيا بموافقة المجلس، أولهما: أفراد باب خاص لحقوق العمل المشتركة بين التخصصات، والثاني الاستغناء عن الأنشطة ذات الطبيعة الجزئية، كما تضمن العرض الخاص بكل

حقل عمل بيانا لخلفياته، ودواعي اختياره، والإشارة إلى الاستمرار أو استحداثه، انطلاقاً من نتائج التقييم ومتطلبات الدول الأعضاء، كما تم تحديد غايات حقل العمل والأهداف العامة المتوخاة من تنفيذ البرامج والمشروعات المدرجة فيه.

وأشار المدير العام إلى أن الإدارة العامة أدخلت التعديلات التي اقترحها المجلس الموقر في دورته السابقة فتم إدراج أنشطة خاصة بالتعليم عن بعد والتعليم المفتوح، وأنشطة لتبسيط العلوم، وأنشطة تتعلق بتشجيع إنشاء فرق البحث العلمي، وبرنامج لدعم تطبيقات التقنية الإحيائية، كما أخذت في الاعتبار معالجة المشاكل التي تعوق التنمية العلمية للمرأة، وإدراج مشروع إنشاء مركز للدارسات الاستراتيجية للعالم الإسلامي. وحرصت الإدارة العامة على التوصيف الدقيق لمحاول مشروع خطة العمل وبرامجها ومشروعاتها، والإشارة إلى أهم النتائج والإنجازات التي تحققت والمتوقع تحقيقها، كما خصصت فقرة مفصلة لكل برنامج تتضمن وصفا عاما لمجموع الأنشطة التي ستنفذ في إطاره وطبيعتها والأهداف المتوخاة منها، وعدد الدول والأفراد والفئات المستفيدة منها، وجهات التعاون التي ستشارك في تنفيذها، والمناطق الجغرافية المعنية بها، ووسائل تنفيذها والنتائج المتوقعة بعد التنفيذ – كما أدرجت الإدارة العامة عددا من المشاريع الجديدة، عاقدة العزم على مواصلة تنفيذ المراحل المتبقية من المشاريع المدرجة في خطة العمل السابقة.

وذكر المدير العام أن مضامين مشروع خطة العمل الثلاثية، جاءت مترجمة إلى حد كبير توجهات الخطة متوسطة المدى للأعوام 2001-2009، ومعبرة عن اهتمامات الدول الأعضاء والمجموعات الإسلامية، وقد توزعت هذه المضامين على 21 حقل عمل و65 محورا و206 من البرامج والمشروعات، وقدم تفصيلا لحقول العمل في كل مجال والبرامج المدرجة تحتها.

وبالنسبة للموازنة، فقد ذكر المدير العام، أن الإدارة العامة وضعت موازنة مشروع خطة العمل الثلاثية 2001-2003 في حدود موازنة خطة العمل المنتهية تنفيذا لاقتراحات المجلس الموقر، وقد تطلب التقيد بهذا السقف المالي إعادة النظر في عدد من بنود الصرف، إضافة إلى مزيد من التقشف وترشيد النفقات عند التنفيذ، ومحدودية توظيف موارد بشرية جديدة، ومواصلة البحث عن موارد مالية من خارج الموازنة، واستعرض المدير العام الإجراءات التي اتخذت لتخفيض موازنات بعض المجالات كالسياسة العامة والمصاريف المشتركة ومديرية العلاقات الخارجية والتعاون، في حين زادت مخصصات البرامج وأنشطة الدعم، مما يوضح توجه الإدارة العامة نحو مزيد من الإنجاز.



وذكر المدير العام أن المنظمة قد حققت نتائج مرضية جدا بفضل النهج التشاركي الذي سلكته في بحثها الدؤوب عن موارد مالية من خارج الموازنة لسد العجز الحاصل من الوضعية الحرجة لتحصيل مساهمات الدول الأعضاء، وأعرب عن عزم المنظمة مضاعفة الجهود في هذا الاتجاه.

**جلسة العمل الرابعة : الأحد 22 من شعبان 1421هـ، الموافق 19 من نوفمبر 2000م:**

**صباحا :**

26. تناول أعضاء المجلس الوثيقة بالنقاش والتحليل، فأثروا عليها، وأشادوا بعمق الخطة ومضمونها، ولاحظوا التحسين الحاصل في وثائق المنظمة سنة بعد سنة، ثم تقدم الأعضاء بملاحظات عديدة تتلخص فيما يلي :

- اقتراح لجنة خاصة لدراسة البرامج والموازنة، تتولى إعداد تقرير تقدمه إلى المجلس. وضع أولويات لتنفيذ البرامج والأنشطة، وكذلك إيلاء اهتمام خاص بالدول ذات الاحتياجات الخاصة.
- التركيز على محور الأمية والتربية قبل المدرسة والتعليم الأساسي والتعليم الكبار، وتعليم المرأة.
- زيادة الاهتمام بتطوير التعليم وتحديثه، وتدريب المعلمين.
- إعطاء اهتمام أكبر للتخطيط التربوي، وتكنولوجيا التعليم والمعلوماتية، وتمويل التعليم والاتجاه نحو التدريب التحويلي، ومجالات البيئة والسكان والصحة.
- توسيع شبكة الاتصال مع فعاليات المجتمع المدني لتعميم الفائدة، وإعطاء مزيد من الثقة لرسالة المنظمة وبرامجها.
- زيادة الاهتمام بتعليم اللغة العربية وإنشاء مراكز لتعميمها في البلدان غير العربية.
- تحديد دور المنظمة في تنفيذ الاستراتيجيات، وكذا تحديد دور الدول في هذا الإطار وتقييمه.
- مراعاة ترقيم الفقرات لتسهيل الرجوع إليها.
- تبني رؤية عالمية شاملة، لأن المشاكل التي تواجه الأمة لا يمكن تجزئتها.
- التأكيد على تجديد الرؤية الاستراتيجية، وليس مجرد تعزيز الاستراتيجيات.
- الانتباه إلى توجيه الجهود نحو تنمية الإنسان وتطوير حياته ذكورا وإناثا.
- النهوض بالتضامن الإسلامي في مجالات التربية والعلوم والثقافة وتشجيع التبادل.
- توسيع نشاطات المنظمة في دول وسط آسيا، والاستفادة من إمكاناتها.

- تخصيص برامج للنساء والأطفال الذين يعيشون في الظروف الصعبة، وبخاصة في القدس وفي الدول التي تعاني من المنازعات.
- إطلاق اسم (دور القدس) على هذه الدورة كدعم معنوي لنضال الفلسطينيين عامة والمقدسيين خاصة.
- 27. ثم تناول الكلمة المدير العام، فشكر أعضاء المجلس على اقتراحاتهم لتحسين العمل وتجديده، وأشار على أن هذه الاقتراحات تمثل إضافة توعية ستأخذ بها المنظمة عند وضع البرامج التنفيذية، وأحاط السادة الأعضاء بما يلي :
- اقتراح إطلاق اسم (الانتفاضة القدس) على دورة المؤتمر العام السابع.
- أن ترتيب الأولويات سيتحقق في وضع البرمجة السنوية.
- أن المنظمة ليست بديلاً عن الدول، وإنما هي بيت خبرة، فالدول تضع استراتيجياتها وتخطط سياساتها، والمنظمة تقدم المساعدة في هذا المجال.
- أن مشروع إنشاء مراكز تربوية جاء تلبية لما طلبه المجلس في دورته السابقة، وكذلك في ضوء نجاح مركز تشاد.
- وبعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي :

#### قرار بشأن البند 3.1 من جدول الأعمال :

#### (مشروع خطة العمل والموازنة للأعوام 2001-2003 للمنظمة)

#### إن المجلس التنفيذي :

- بناء على مقتضيات المادة (21)، فقرة (هـ) من النظام الداخلي للمجلس،
- وفي ضوء القرار رقم نم.ت. 3.1.ق/98/19 الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته التاسعة عشرة، وخصوصاً ما تنص عليه الفقرة الإجرائية الخامسة منه بشأن تفويض المدير العام بإعداد الخطوط العريضة لمشروع خطة العمل الثلاثية للأعوام 2001-2003 انطلاقاً من مشروع الخطة متوسطة المدى للأعوام 2001-2009 للمنظمة،
- وبناء على قرار المجلس التنفيذي في دورته العشرين (قرار رقم م.ت. 3.1.ق/99/20) الذي صادق فيه على الخطوط العريضة لمشروع خطة العمل الثلاثية للأعوام 2001-2003 وفوض المدير العام باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإعداد مشروع خطة العمل الثلاثية والموازنة للأعوام 2001-2003،
- وبناء على المناقشات التي دارت في المجلس وما تخللها من آراء وتوجهات،

## يقرر ما يلي :

1. شكر المدير العام ومعاونيه على جهودهم المتميزة في إعداد مشروع خطة العمل والموازنة للأعوام 2001-2003.
2. الإشادة بالمنهجية الجديدة للإدارة العامة التي تعتمد على نظرة استراتيجية شاملة وحصيفة ومندمجة، ومقاربة تجمع بين التخصصات وتتميز بالتكامل وتستجيب لتطلعات وآمال الدول الأعضاء.
3. اعتماد مشروع خطة العمل الثلاثية والموازنة للأعوام 2001-2003 للمنظمة، كما ورد في الوثيقة رقم: م.ت. 3.1/2000/21، مع الأخذ بعين الاعتبار ملاحظات المجلس واقتراحاته ومراعاة الأولويات واحتياجات الدول الأعضاء عند التنفيذ.
4. توصية المؤتمر العام باعتماد المشروع المذكور.

البند 4.1 من جدول الأعمال :

مشروع إنشاء مكاتب إقليمية للإيسيسكو في الدول الأعضاء  
(الوثيقة م.ت. 4.1/2000/21)

28. قدم المدير العام عرضاً مركزاً حول هذه الوثيقة التي تتكون من شقين، يتعلق الأول بإعداد دراسة شاملة حول الموضوع، ويتعلق الشق الثاني بنتائج الاتصالات مع جهات الاختصاص في الجمهورية الإسلامية الإيرانية بشأن فتح مكتب إقليمي للإيسيسكو في طهران.

وأوضح أن الإدارة العامة قد قامت بإرسال الدراسة إلى الدول الأعضاء لإبداء الرأي، وتوصلت بملاحظات الدول في هذا الشأن، وفي ضوء ذلك أعادت صيغتها لتمثل إطاراً قانونياً مرجعياً عند النظر في إمكانية فتح مكاتب إقليمية جديدة للإيسيسكو.

وأشار المدير العام إلى أنه بخصوص نتائج الاتصالات مع الجمهورية الإسلامية الإيرانية، فإن جهات الاختصاص في هذا البلد الكريم قدمت مشكورة عدداً من التسهيلات للمكتب المذكور، ولاتزال هناك متطلبات إضافية ضرورية لفتح المكتب وضمان حسن سير العمل فيه دون تحمل المنظمة أعباء مالية إضافية.

29. قدم عضو المجلس عن الجمهورية الإسلامية الإيرانية الشكر للمدير العام وللأعضاء. وأوضح أن المجلس في الدورة السابقة قد وافق مبدئياً على فتح المكتب، وأن المكتب سيكون في خدمة جميع الدول الأعضاء، وأنه حال الموافقة على إنشائه، سيكون مجهزاً بكل الإمكانيات المطلوبة.

30. وناقش أعضاء المجلس الموضوع مناقشات موضوعية، خلصوا منها إلى تأمين إنشاء مكتب إقليمي في طهران، وتقدموا ببعض الملاحظات حول الوثيقة الخاصة بشروط فتح مكاتب إقليمية جديدة، تتلخص فيما يلي :

- تحديد عدد المكاتب الإقليمية، والمناطق المطلوب إنشاء مكاتب فيها.
- تحديد التزامات المكاتب الإقليمية ومهامها وتبعيتها الإدارية والمالية.
- تحديد الأسس التي يمكن في ضوئها فتح مكاتب إقليمية.
- التقيد في شروط فتح المكاتب الإقليمية بالأسس نفسها التي قام عليها مكتب الشارقة.

31. ثم طلب عضو المجلس التنفيذي عن الجمهورية الإسلامية الإيرانية من السادة الأعضاء الموافقة على فتح المكتب، ورفع توصية بذلك إلى المؤتمر العام فوافق السادة الأعضاء، واتخذ القرار التالي :

#### قرار بشأن البند 4.1 من جدول الأعمال : (مشروع إنشاء مكاتب إقليمية للإيسيسكو في الدول الأعضاء)

إن المجلس التنفيذي :

- استنادا على مقتضيات المادة (2) من ميثاق المنظمة الإسلامية،
- وتذكيرا بقرار المجلس التنفيذي في دورته العشرين رقم م.ت. 4.1/99/20 وخصوصا الفقرة الإجرائية الخامسة التي تنص على : "إدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الحادية والعشرين للمجلس".
- وبعد اطلاعه على الدراسة المتضمنة في الوثيقة م.ت. 4.1/2000/21،
- وبعد أخذه علما بتفضل صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي عضو المجلس الأعلى لاتحاد الإمارات العربية المتحدة، حاكم الشارقة بتأمين مقر مؤثث ومجهز للمكتب الإقليمي للإيسيسكو، وتخصيص موازنة سنوية سخية له،
- وبناء على ما دار من مناقشات،

يقرر ما يلي :

1. المصادقة على الجزء الأول من الوثيقة م.ت. 4.1/2000/21، الخاص بدراسة فتح مكاتب إقليمية للإيسيسكو في الدول الأعضاء، كإطار منظم تسترشد به الإدارة العامة في هذا الصدد وذلك بعد إدخال الاقتراحات والتعديلات التي أبدتها أعضاء المجلس.

2. شكر صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي عضو المجلس الأعلى لاتحاد الإمارات العربية المتحدة، حاكم الشارقة على تفضله بتأمين مقر مؤثت ومجهز للمكتب الإقليمي للإيسيسكو، وتخصيص موازنة سنوية سخية به.
3. تأكيد الموافقة المبدئية على فتح مكتب إقليمي للإيسيسكو في طهران ودعوة جهات الاختصاص في الجمهورية الإسلامية الإيرانية لتوفير التسهيلات والخدمات الضرورية للمكتب، وفقا لمقتضيات الدراسة المذكورة أعلاه.
4. شكر المدير العام ومعاونيه على جهودهم في إعداد الدراسة الشاملة بخصوص إنجاز هذا المشروع.
5. تفويض المدير العام لاستكمال الإجراءات التنفيذية لفتح المكتب الإقليمي في الجمهورية الإسلامية الإيرانية.
6. توصية المؤتمر العام السابع بالمصادقة على هذا القرار.

4.2 من جدول الأعمال :

بناء مقر المنظمة

(الوثيقة م.ت.4.2/2000/21)

32. قدم المدير العام الوثيقة الخاصة ببناء المقر، فبدأ بشكر المملكة المغربية على استجابتها لتغيير قطعة الأرض التي سبق أن منحتها للمنظمة لبناء المقر بقطعة أرض أنسب تقع في موقع أفضل، كما شكر صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة على تفضله بالمساهمة في تمويل بناء المقر الدائم للمنظمة الإسلامية بمبلغ مليون دولار.

واستعرض المدير العام الإجراءات الرسمية التي تم اتخاذها لتسجيل قطعة الأرض، والحصول على الإعفاءات المالية الخاصة بتسجيلها، واقترح على أعضاء المجلس الموافقة على الشروع في بناء المقر في بداية عام 2001.

وبعد المداورات اتخذ المجلس القرار التالي :

قرار بشأن البند 4.2 من جدول الأعمال :

(بناء مقر المنظمة الإسلامية)

إن المجلس التنفيذي :

- تذكيرا بالقرار رقم (م.ت.18/97/ق.3.2) بشأن بناء مقر المنظمة الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته الثامنة عشرة (الرياض، 11/29-12/04/1997) وصادق عليه المؤتمر العام السادس في قراره رقم م.ع.6/97/ق.3.2،

- وبناء على القرارات السابقة التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام للمنظمة في هذا الشأن، وخصوصا قرار المجلس في دورته العشرين (قرار رقم م.ت.20/99/ق.4.3)،
- وبعد اطلاعه على تقرير المدير العام بشأن بناء مقر المنظمة في الوثيقة م.ت.21/2000/4.2،
- وبناء على ما دار من مناقشات،

### يقرر ما يلي :

1. شكر صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة على تبرعه بمبلغ مليون دولار لبناء المقر الدائم للمنظمة.
2. شكر حكومة المملكة المغربية على تسهيل إجراءات المبادلة العقارية للبقعة الأرضية المخصصة لبناء المقر الدائم.
3. شكر المدير العام بحرارة وتقدير كبيرين على جهوده في هذا الشأن، والموافقة على اقتراحه بالبدء في بناء المقر الدائم باستخدام المبلغ الذي تبرع به سمو الشيخ زايد بن سلطان وبقرض من الصندوق الاحتياطي للمنظمة يبلغ مليون أمريكي، يدفع على الصندوق بعد بيع المقر الحالي.
4. إرجاع هذا البند في جدول أعمال الدورة الثانية والعشرين للمجلس.
5. رفع الموضوع إلى المؤتمر العام السابع لدراسته واتخاذ القرار المناسب بشأنه.

**جلسة العمل الخامسة : الأحد 22 من شعبان 1421هـ، الموافق 19 من نوفمبر 2000م:**

### زوالا :

البند 5.1 من جدول الأعمال :

تقرير المدير العام حول البرامج والأنشطة الموجهة لفائدة مدينة القدس الشريف لحماية هويتها الإسلامية من الطمس والتهميد  
(الوثيقة م.ت.21/2000/5.1)

33. قدم المدير العام عرضا عن الأنشطة التي قامت بها المنظمة خلال عام 2000، كما أشار إلى أن المنظمة عقدت اتفاقا مع بيت مال القدس لتنفيذ أنشطة لحماية الهوية الإسلامية والعربية للقدس، واقترح أن يتم التنسيق بين المنظمة واللجنة الوطنية الفلسطينية للتربية والثقافة والعلوم وبيت مال القدس للوصول إلى اتفاق متكامل يضمن توظيف كل الإمكانيات لتقديم أكبر دعم ممكن للقدس الشريف.

بعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي :

**قرار بشأن البند 5.1 من جدول الأعمال :**  
**تقرير المدير العام حول البرامج والأنشطة الموجهة لفائدة**  
**مدينة القدس الشريف لحماية هويتها الإسلامية من الطمس والتهويد**

**إن المجلس التنفيذي :**

- تذكيرا بالقرارات التي اعتمدها الدورات السابقة للمؤتمر العام والمجلس التنفيذي بشأن "حماية الهوية الإسلامية لمدينة القدس الشريف من الطمس والتهويد" وخصوصا القرار رقم م.ع.6/97/ق.4.1، الذي اعتمده المؤتمر العام السادس،
- وبعد اطلاعه على الوثيقة رقم (م.ت.5.1/2000/21) المتعلقة "بتقرير المدير العام حول البرامج والأنشطة الموجهة لفائدة مدينة القدس الشريف لحماية هويتها الإسلامية من الطمس والتهويد"،
- وبعد استعراضه للأوضاع الصعبة التي يعيشها المواطنون الفلسطينيون في القدس الشريف في ظل الاعتداءات الإجرامية التي ترتكبها سلطات الاحتلال الإسرائيلي ضد الشعب الفلسطيني في المدينة المقدسة ومحاولاتها طمس الهوية الإسلامية للقدس الشريف والعمل على تهويدها،
- وبناء على ما دار من مناقشات،

**يقرر ما يلي :**

1. الإشادة بانتفاضة الشعب الفلسطيني في مدينة القدس الشريف والدعوة إلى تعزيز تضامن الدول الأعضاء معه.
2. التنديد بالاعتداءات الإسرائيلية وانتهاكها للمقدسات الإسلامية تدميرها للمؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في القدس الشريف.
3. التأكيد مجددا على أن القدس عاصمة دولة فلسطين المستقلة، ورفض أي محاولة لانتقاص السيادة الفلسطينية عليها، والتأكيد على بطلان جميع الإجراءات والممارسات الاستيطانية فيها انسجاما مع قرارات الشرعية الدولية والمواثيق والأعراف الدولية التي تعتبر كل التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية الاستيطانية الإسرائيلية الرامية على تغيير الوضع القانوني والديمقراطي والعمراني والتراثي والحضاري لهذه المدينة المقدسة بطلاة ومخالفة لقرارات الشرعية الدولية والمواثيق والأعراف الدولية.
4. اعتماد تقرير المدير العام بشأن البرامج والأنشطة الموجهة لفائدة مدينة القدس الشريف لحماية هويتها الإسلامية من الطمس والتهويد.

5. دعوة المدير العام إلى متابعة تنفيذ البرامج والأنشطة الموجهة لفائدة المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في مدينة القدس الشريف من أجل المحافظة على هويتها الثقافية ومعالمها الحضارية.
6. دعوة الدول الأعضاء إلى إيلاء مدينة القدس الشريف الأولوية القصوى في المحافل الدولية، دفاعاً عن انتمائها الحضاري الإسلامي وحماية لهويتها.
7. شكر المدير العام على حسن تنفيذه للقرارات السابقة الخاصة بمدينة القدس الشريف، وعلى جهوده المتواصلة في هذا الشأن.
8. توصية المؤتمر العام السابع بالمصادقة على الوثيقة المذكورة.

البند 5.2 من جدول الأعمال :

دور الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في فلسطين  
(الوثيقة م.ت. 5.2/2000/21)

34. قدم المدير العام عرضاً عن الأنشطة التي نفذتها المنظمة خلال سنة 2000 في إطار دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في فلسطين.
35. تناول السيد عضو المجلس التنفيذي عن دولة فلسطين الكلمة، فأعرب عن شكره للمدير العام وأوضح أن الظروف الصعبة التي تمر بها القدس وفلسطين، تجعل من الضروري أن تتسق المنظمة الإسلامية مع اللجنة الوطنية الفلسطينية لتحديد الأنشطة وترتيب أولوياتها.

بعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي :

قرار بشأن البند 5.2 من جدول الأعمال :

(دور الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في فلسطين)

إن المجلس التنفيذي :

- استناداً إلى مقتضيات ميثاق المنظمة،
- وتذكيراً بالإعلان الخاص بالتضامن مع الشعب الفلسطيني الذي أصدره المؤتمر العام للمنظمة في دورته الرابعة التي سميت بدورة القدس الشريف (الرباط، 28-30 نوفمبر 1991م) وكذلك القرارات السابقة التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام منذ سنة 1982 بشأن دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في فلسطين.
- واستناداً على القرار رقم: م.ت. 99/20/ق 5.1 بشأن دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في فلسطين ودعوة المدير العام إلى توجيه بعض برامج الخطة 1998-2000 لما يحقق الدعم لتلك المؤسسات،



- وبعد اطلاعه على التقرير الذي قدمه المدير العام في هذا الصدد (الوثيقة م.ت.21/2000/5.2)،
- وبعد استعراضه للأوضاع الصعبة التي يعيشها الشعب الفلسطيني في ظل الاعتداءات الإجرامية التي ترتكبها سلطات الاحتلال الإسرائيلي الغاشمة. والحصار المضروب على المدن الفلسطينية ومؤسساتها التربوية والعلمية والثقافية،
- وبعد استماعه للعرض الذي قدمه ممثل دولة فلسطين،
- وبناء على ما دار من مناقشات،

### يقرر ما يلي :

1. الإشادة بانتفاضة الشعب الفلسطيني والدعوة إلى تعزيز تضامن من الدول الأعضاء معها.
2. التنديد بالاعتداءات الإسرائيلية على الشعب الفلسطيني وتدمير مؤسساته التربوية والعلمية والثقافية.
3. التأكيد على ضرورة العمل على وقف أعمال الاستيطان والإجراءات والممارسات الإسرائيلية المخالفة للقرارات الشرعية الدولية، والعمل على منع هذه الإجراءات وإزالة المستوطنات الإسرائيلية طبقاً لقرار مجلس الأمن 465.
4. المصادقة على الوثيقة (م.ت.21/2000/5.2) بشأن "دور الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في فلسطين".
5. شكر المدير العام على حرصه على تنفيذ البرامج المخصصة لدعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في فلسطين والحفاظ على تراثها ودعوته إلى مواصلة جهوده في هذا الصدد.
6. دعوة الدول الأعضاء والمؤسسات المعنية إلى حشد الجهود من أجل دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في فلسطين.
7. توصية المؤتمر العام السابع بالمصادقة على الوثيقة المذكورة.
36. اقترح أعضاء المجلس إصدار بيان للتعبير عن تأييد المجلس للانتفاضة الباسلة للشعب الفلسطيني والتنديد بالممارسات الإسرائيلية الهمجية وأصدر المجلس البيان التالي :

## البيان

في الوقت الذي تتعقد فيه الدورة الحادية والعشرين للمجلس التنفيذي للإيسيسكو، يتعرض أبناء الشعب الفلسطيني الأعزل أطفالا ونساء وشيوخا ورجالا إلى أبشع صور الاعتداء على الأنفس والممتلكات، وأبناء الشعب الفلسطيني يواجهون الآلة العسكرية الإسرائيلية الغاشمة المدججة بالعتاد والسلاح بصدور عارية إلا من الإيمان ضعفاء على بقوة الله تعالى، ثم بيقينهم بالنصر، وتقتهم بالوقفة الصادقة لمحبي السلام معهم. وإن المجلس التنفيذي للإيسيسكو يدين هذا الاعتداء الصارخ على الأنفس والممتلكات والمقدسات ومؤسسات التعليم والمستشفيات ويرى أن هذا الاعتداء هو استمرار للبغي والعدوان الذي يمارس ضد هذا الشعب المجاهد منذ أكثر من نصف قرن من الزمان، وتكريس لروح التفرقة البغيضة التي تمارسها إسرائيل ضد غير اليهود في كل أنحاء العالم.

لكل ما تقدم يندد المجلس بهذه الأعمال الإجرامية التي تدل على عنصرية مقبلة مرفوضة إنسانيا، ويدعو كل قوى السلام والعدل دولا ومؤسسات أن يبصروا بعين ثاقبة ما يفعله الإسرائيليون تجاه شعب أعزل يواجه بصدوره دبابات وطائرات مقاتلة ومدافع ثقيلة لا تفرق بين طفل وامرأة وشيخ وتتعمد تحطيم إرادة الإنسان الفلسطيني وحرمانه من حقوقه المشروعة التي يؤيدها المجتمع الدولي كافة.

وفي الوقت الذي يعبر فيه المجلس عن تضامنه الكامل والفاعل مع الشعب الفلسطيني الذي يضرب أروع الملاحم البطولية في الصمود والتضحية والإيثار دفاعا عن المقدسات والحرمان يدعو الحكومات الإسلامية التي تلبي بذلك تطلعات شعوبها بتشديد القبضة على الحق الواضح وتمكين الشعب الفلسطيني وبكل قوة لنيل حقوقه المغتصبة حتى النصر المؤزر الذي يحفظ فلسطين عربية إسلامية وعاصمتها القدس.

### البند 5.3 من جدول الأعمال :

دور الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في البوسنة والهرسك  
(الوثيقة م.ت. 5.3/2000/21)

**37.** قدم المدير العام عرضا عن الأنشطة التي نفذتها المنظمة خلال سنة 2000 في البوسنة والهرسك في مختلف مجالات نشاطها.

**38.** توجه عضو المجلس التنفيذي بالشكر الجزيل للمدير العام ومعاونيه على الدعم الدائم والإسهام المستمر والمساعدات السخية التي قدمتها المنظمة إلى البوسنة والهرسك في الخطة المنتهية، كما أشاد بما تضمنته الخطة الجديدة من استمرار دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في البوسنة والهرسك.

وبعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي :

قرار بشأن البند 5.3 من جدول الأعمال :  
(دور الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية  
في البوسنة والهرسك)

إن المجلس التنفيذي :

- استنادا إلى مقتضيات ميثاق المنظمة،
- وتذكيرا بالقرارات السابقة التي اعتمدها المجلس التنفيذي بشأن "دور الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في البوسنة والهرسك"، وآخرها القرار رقم (م.ت.99/20/ق.5.2) الذي اعتمده المجلس في دورته العشرين (الرباط، 22-26/11/1999)،
- وبعد اطلاعه على الوثيقة م.ت.21/2000/5.3 بشأن "دور الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في البوسنة والهرسك"، وما قدمته المنظمة من مساعدات إلى البوسنة والهرسك في هذا الصدد،
- وبناء على ما دار من مناقشات،

يقرر ما يلي :

1. شكر المدير العام على جهوده المتواصلة في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في البوسنة والهرسك.
2. دعوة المدير العام إلى متابعة تنفيذ البرامج المخصصة لصالح المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في البوسنة والهرسك في خطة العمل الثلاثية للأعوام 2001-2003 للمنظمة.
3. دعوة الدول الأعضاء والمؤسسات المختصة إلى تقديم المساعدة للبوسنة والهرسك في مجالات التربية والعلوم والثقافة.
4. توصية المؤتمر العام السابع بالمصادقة على الوثيقة المذكورة.

البند 5.4 من جدول الأعمال :

دور الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في الصومال  
(الوثيقة م.ت.21/2000/5.4)

39. استعرض المدير العام الأنشطة التي نفذتها المنظمة خلال عام 2000 لصالح جمهورية الصومال، وأشار إلى أن المنظمة ستقوم بتكثيف البرامج والأنشطة وتنفيذها مباشرة في الصومال بعد أن تحقق الاستقرار في هذا البلد الكريم.

40. قدم عضو المجلس التنفيذي عن الجمهورية الصومالية الشكر والتقدير للمدير العام ومعاونيه، ودعم عزم المدير العام لتنفيذ البرامج والأنشطة داخل الصومال.

وبعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي :

**قرار بشأن البند 5.4 من جدول الأعمال :**  
**(دور الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية**  
**في الصومال)**

**إن المجلس التنفيذي :**

- استنادا إلى مقتضيات ميثاق المنظمة،
- وإشارة إلى القرار رقم م.ت.18/97/ق.4.1 الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته الثامنة عشرة (الرياض، 29-11-1997/04) وصادق عليه المؤتمر العام السادس استنادا إلى القرار رقم م.ع.6/97/ق.4.4، وقرار المجلس التنفيذي في دورته التاسعة عشرة (قرار م.ت.19/98/ق.5.3) وكذلك قرار المجلس التنفيذي في دورته العشرين (قرار م.ت.20/99/ق.5.3) بشأن دور الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في الصومال،
- وبعد الاطلاع على التقرير الذي قدمه المدير العام في هذا الخصوص في الوثيقة م.ت.21/2000/5.4،
- وبناء على ما دار من مناقشات،

**يقرر ما يلي :**

1. شكر المدير العام على جهوده في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في الصومال.
2. دعوة المدير العام إلى متابعة تنفيذ البرامج المخصصة لصالح المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في الصومال في خطة العمل الثلاثية للأعوام 2001-2003.
3. دعوة الدول الأعضاء والمؤسسات المختصة إلى تقديم المساعدة إلى الصومال في مجالات التربية والعلوم والثقافة.
4. توصية المؤتمر العام السابع بالمصادقة على الوثيقة المذكورة.

**البند 5.5 من جدول الأعمال :**

دور الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في أذربيجان  
(الوثيقة م.ت. 5.5/2000/21)

41. قام المدير العام بإطلاع المجلس التنفيذي على الوضعية الخاصة لتنفيذ الأنشطة في أذربيجان فأحاط المجلس بأن المنظمة نفذت أنشطة عديدة في هذه الدولة العضو في السنوات السابقة، إلا أن أذربيجان خلال السنتين الأخيرتين لم تعد تستجيب لمخاطبات المنظمة، فلم تعين ممثلها في لجنة الرقابة المالية ولم ترشح من يمثلها في الدورات التي دعيت للمشاركة فيها، ولم تحدد المؤسسة التي خصصت لها المنظمة دعماً مادياً وفنياً. ومع ذلك فستحرص المنظمة على تخطيط أنشطة في أذربيجان. وبعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي:

قرار بشأن البند 5.5 من جدول الأعمال :

دور الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية  
في أذربيجان)

إن المجلس التنفيذي :

- استناداً إلى مقتضيات ميثاق المنظمة،
- وتذكيراً بالقرارات السابقة التي اعتمدها المجلس التنفيذي بشأن "دورة الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في أذربيجان" وكذلك قرارات المؤتمر العام للمنظمة، وآخرها القرار رقم (م.ع. 6/97/4.3) الذي اعتمده المؤتمر العام السادس،
- وبعد الاطلاع على الوثيقة م.ت. 5.5/2000/21 بشأن "دورة الإيسيسكو في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في أذربيجان"، وما قدمته المنظمة من مساعدات إلى أذربيجان في هذا الصدد،
- وبناء على ما دار من مناقشات،

يقرر ما يلي :

1. شكر المدير العام على جهوده المتواصلة في دعم المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في أذربيجان.
2. دعوة المدير العام إلى متابعة تنفيذ البرامج المخصصة لصالح المؤسسات التربوية والعلمية والثقافية في أذربيجان في خطة العمل الثلاثية للأعوام 2001-2003 للمنظمة.

3. دعوة الدول الأعضاء والمؤسسات المختصة إلى تقديم المساعدة المادية والمعنوية لأذربيجان في مجالات التربية والعلوم والثقافة.

4. توصية المؤتمر العام السابع بالمصادقة على الوثيقة المذكورة.

البند 5.6 من جدول الأعمال :

مشروع إنشاء قناة فضائية إسلامية  
(الوثيقة م.ت. 5.6/2000/21)

42. قام السيد ممثل دول قطر في المجلس التنفيذي عرضا عن المشروع، فذكر أن القناة تهدف إلى مخاطبة المغتربين المسلمين في الغرب وكذلك الغربيين، من خلال بث تلفزيوني متطور وغير تقليدي.

وعدد أغراض القناة، فذكر أنها تسعى إلى ربط المغتربين المسلمين بهويتهم وثقافتهم الإسلامية، والتوعية بتعاليم الدين الإسلامي، وتعليم اللغة العربية، وتقديم صورة صحيحة عن الإسلام، واستقطاب النائية الذين استهواهم البث الوافد، وخدمة أغراض الأسرة الإسلامية، والتعريف بفقهاء المعاملات، كما قدم ممثل دولة قطر عناصر الدراسة التي تضمنت التعريف بمركز البث الأوروبي، والبث والاستقبال، وبيانات فنية عن أقمار البث، وتصنيف فئات المشاهدين في أوروبا، والخطة البرمجية، والمكاتب.

43. قدم المدير العام الشكر إلى ممثل دولة قطر، وذكر أنه يؤيد المشروع حيث إنه على قدر كبير من الأهمية، إذ لا توجد حتى الآن قناة متخصصة للبث عن الإسلام والمسلمين وحضارتهم باللغات الحية، تدافع عن حقوقهم، واقترح على المجلس الموافقة على أن تقوم الإدارة العامة بغرض المشروع على المؤتمر العام، ثم متابعة عرضه على اللجان والجهات المختصة في منظمة المؤتمر الإسلامي.

وبعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي:

قرار بشأن البند 5.6 من جدول الأعمال :

(مشروع إنشاء قناة فضائية إسلامية)

إن المجلس التنفيذي :

- استنادا إلى المادة 25 من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي،
- واعتبارا للاقتراح الذي تقدمت به دولة قطر بخصوص دراسة المجلس لمشروع إنشاء قناة فضائية إسلامية،
- وبعد موافقة المجلس على إدراج هذه الوثيقة ضمن بنود جدول أعماله في الدورة الحادية والعشرين،

- وبعد إطلاعه على وثيقة إنشاء قناة فضائية إسلامية،
- وبناء على ما دار من مناقشات،

**يقرر ما يلي :**

- التأكيد على أهمية إنشاء قناة فضائية إسلامية باللغات الحية للتعريف بالثقافة والحضارة الإسلاميتين، وإبراز صورة الإسلام في العالم.
- الموافقة على عرض هذا المشروع على الدورة السابعة للمؤتمر العام.

البند 5.7 من جدول الأعمال :

دراسة الظروف الخاصة التي تمر بها جمهورية غينيا  
(الوثيقة م.ت. 5.7/2000/21)

44. قدم السيد ممثل جمهورية غينيا في المجلس التنفيذي عرضا عن الأوضاع الصعبة التي تمر بها غينيا، فذكر أنه منذ بداية التسعينات حدثت قلاقل في المنطقة المجاورة، وقد أدى ذلك كله إلى لجوء آلاف المهاجرين إلى غينيا التي استقبلتهم في إطار التقاليد الإسلامية، وبلغت أعداد هؤلاء المهاجرين إلى 1/7 عدد السكان في غينيا، كما قامت عصابات وفرق مسلحة بتدمير القرى والمحاصيل والبنى التحتية والمؤسسات التربوية، وأعرب ممثل غينيا عن الحاجة إلى تأهيل البنى التحتية، وشكر الإيسيسكو على تنفيذ أنشطة عديدة في غينيا على الرغم من عدم سداد جمهورية غينيا مساهماتها بانتظام، وطلب من الإيسيسكو أن تقوم بأعمال خاصة في غينيا تقديرا لأوضاعها.

وبعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي:

**قرار بشأن البند 5.7 من جدول الأعمال :**

**(مشروع قرار بشأن الأوضاع في جمهورية غينيا)**

**إن المجلس التنفيذي :**

- بعد إطلاعه على الوضع في جمهورية غينيا، التي هي بلد عضو في الإيسيسكو وفي منظمة المؤتمر الإسلامي، وتضطلع دائما بدور هام فيهما،
- وإذ يشعر ببالغ الأسى تجاه ما يجري من أحداث مؤلمة في هذا البلد الشقيق التواق إلى السلم والتسامح والتضامن الإسلامي،
- وإذ يضع في اعتباره تعلق جمهورية غينيا الشقيقة بمبادئ حسن الجوار التي تميزت دائما سياستها الإقليمية والإفريقية،

## يقرر ما يلي :

- التنديد بالاعتداءات الظالمة التي تمارس ضد شعب غينيا الشقيق، والمطالبة بوضع حد لها على الفور.

- الإعراب عن تضامنه الفاعل مع شعب غينيا الشقيق ودعوة الأمة الإسلامية إلى أن تعبر لشعب غينيا عن تضامنها من خلال تقديم جميع أشكال المعونة في سبيل الحفاظ على استقلاله، وصون وحدة أراضيه، وأمن سكانه.

البند 6.1 من جدول الأعمال :

مكان انعقاد الدورة الثانية والعشرين للمجلس وزمانها  
(الوثيقة م.ت. 6.1/2000/21)

45. أحاط المدير العام المجلس الموقر أن المسؤولين في إمارة الشارقة أبدوا رغبة أكيدة لاستضافة الدورة الثانية والعشرين في المكتب الإقليمي للمنظمة في الشارقة، وقد طلب المدير العام من المجلس أن يتخذ قراره بشأن الموافقة على هذه الاستضافة، وتحديد موعد انعقاد الدورة واضعين في الاعتبار شهر رمضان.

وبعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي:

قرار بشأن البند 6.1 من جدول الأعمال :

(مكان انعقاد الدورة الثانية والعشرين للمجلس وزمانها)

## إن المجلس التنفيذي :

- استنادا إلى مقتضيات المادة (10) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي التي يحدد المجلس بموجبها أثناء كل دورة من دوراته مكان اجتماع الدورة التالية وتاريخها،

- وبعد اطلاعه على الوثيقة رقم م.ت. 6.1/200/21،

- وبناء على ما دار من مناقشات،

## يقرر ما يلي :

- عقد الدورة الثانية والعشرين للمجلس التنفيذي في النصف الثاني من شهر ديسمبر / كانون الأول من عام 2001 في مكتب الإيسيسكو الإقليمي في الشارقة بالإمارات العربية المتحدة.



البند 6.2 من جدول الأعمال :  
التحضير للدورة السابعة للمؤتمر العام  
الوثائق م.ع.7/200/1.2 مؤقت مشروع جدول أعمال المؤتمر العام  
م.ع.7/2000/1.3 مؤقت مشروع الجدول الزمني  
لتنظيم أعمال المؤتمر العام

46. قام المدير العام بإحاطة أعضاء المجلس أن الإدارة العامة قامت بإعادة ترتيب مشروع جدول الأعمال ومشروع الجدول الزمني لتنظيم أعمال المؤتمر العام، وذلك في ضوء القرارات التي اتخذها المجلس في بداية اجتماعه.  
وبعد المداولات اتخذ المجلس القرار التالي:

**قرار بشأن البند 6.2 من جدول الأعمال :  
(التحضير للدورة السابعة للمؤتمر العام)**

**إن المجلس التنفيذي :**

- استنادا إلى المادة (21) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي،
- وبعد دراسته لوثائق الدورة السابعة للمؤتمر العام التالية:
- الوثيقة رقم م.ع.7/2000/1.2 معدل بشأن "اعتماد جدول أعمال المؤتمر".
- الوثيقة رقم م.ع.7/200/1.3 معدل بشأن "اعتماد الجدول الزمني لتنظيم أعمال المؤتمر".
- وبناء على ما دار من مناقشات،

**يقرر ما يلي :**

- توصية الدورة السابعة للمؤتمر العام بالمصادقة على الوثيقة رقم م.ع.7/2000/1.2 معدل بشأن "اعتماد جدول الأعمال"، والمصادقة على الوثيقة رقم م.ع.7/2000/1.3 معدل بشأن "اعتماد الجدول الزمني لتنظيم أعمال المؤتمر".
- توصية المؤتمر العام بإطلاق اسم (انتفاضة القدس) على الدورة السابعة للمؤتمر.

**الجلسة الختامية : الاثنين 23 من شعبان 1421هـ، الموافق 20 من نوفمبر 2000م:**

**زوالا :**

- 47. بعد الاطلاع على مشروع التقرير الختامي (الوثيقة م.ت.21/2000/م.ت.خ) ومناقشته، اعتمد المجلس التنفيذي التقرير الختامي لأشغاله كما في (الوثيقة: م.ت.21/2000/ت.خ).
- 48. رفع المجلس التنفيذي، برقية شكر وعرفان على جلالة الملك محمد السادس، عاهل المملكة المغربية، على رعايته الكريمة للمنظمة، ودعمه الموصول لها.

(المرفق رقم : 10 نص البرقية المرفوعة إلى جلالة الملك محمد السادس  
عاهل المملكة المغربية)

49. ثم تحدث معالي الدكتور عبد العزيز بن عثمان التويجري، المدير العام للمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، فوجه الشكر إلى السادة أعضاء المجلس، على دعمهم الكبير الذي قدموه للمنظمة، معربا عن سعادته بعلاقة التعاون القائمة بين الإدارة العامة والمجلس التنفيذي والثقة المتبادلة بينهما. كما توقف معاليه، عند النتائج الإيجابية التي حققتها هذه الدورة، كنتيجة طبيعية للجهود الكبيرة التي بذلها السادة أعضاء المجلس في انسجام وتعاون شاملين، وإيمان مشترك برسالة المنظمة وأهدافها. وتوجه معاليه، ببناء — من خلال السادة أعضاء المجلس — إلى حكومات الدول الأعضاء لمواصلة تقديم الدعم المادي والأدبي للمنظمة.

وفي ختام كلمته، توجه بالشكر والتقدير على صاحب الجلالة محمد السادس عاهل المملكة المغربية، ممثلة في معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر، وإلى معالي رئيس المؤتمر العام السادس، وإلى سعادة نائب رئيس المجلس التنفيذي، والسادة أعضاء المجلس على جهودهم الموقفة، وإلى كل من ساهم في إنجاح أعمال هذه الدورة.

(المرفق رقم : 11 كلمة معالي الدكتور عبد العزيز بن عثمان التويجري  
المدير العام للمنظمة الإسلامية في اختتام الدورة الحادية والعشرين للمجلس التنفيذي)

50. ثم ألقى سعادة الأستاذ محمد عبد الله فارس، نائب رئيس المجلس التنفيذي كلمة أشاد فيها بالنجاح الذي أحرزه المجلس في دورته الحادية والعشرين، ومؤكدا أن ما تحقق من إنجازات كبيرة بفضل الكفاءة والحصافة والخبرة الواسعة لمعالي الدكتور عبد العزيز بن عثمان التويجري المدير العام للمنظمة الإسلامية ثمرة تضافر جهود المجلس التنفيذي والإدارة العامة، وهو نجاح جدير بكل إشادة وتقدير.

(المرفق رقم : 12 كلمة سعادة الأستاذ محمد عبد الله فارس، نائب رئيس المجلس التنفيذي  
في ختام الدورة الحادية والعشرين للمجلس التنفيذي)

الجلسة الإجرائية : الجمعة 27 من شعبان 1421هـ، الموافق 24 من نوفمبر 2000م:

صباحا :

عقد المجلس التنفيذي جلسته الإجرائية عقب انتهاء أعمال الدورة السابعة للمؤتمر العام، وذلك لانتخاب المكتب الجديد للمجلس التنفيذي، وبعد المداولات، اتخذ المجلس القرار التالي:

### قرار بشأن

### (انتخاب مكتب المجلس التنفيذي)

إن المجلس التنفيذي :

- استنادا إلى مقتضيات المادة (11) من النظام الداخلي للمجلس،
- وبناء على المداولات التي جرت في الجلسة الإجرائية الخامسة التي عقدت في مدينة الرباط، يوم الجمعة 2000/11/24 بعد انتهاء أشغال الدورة السابعة للمؤتمر العام (الرباط، 22-24/11/2000).

يقرر ما يلي :

انتخاب مكتبه على النحو التالي :

- الرئيس : دولة الإمارات العربية المتحدة
- نواب الرئيس :
- بوركينا فاسو
- ماليزيا
- الجمهورية الإسلامية الموريتانية
- المقرر : جمهورية بنغلاديش الشعبية